

Distr.:General
23 March 2009
Arabic
Original: English

الجمعية



الدورة الخامسة عشرة

كينغستون، جامايكا

٢٥ أيار/مايو - ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٩

تقرير مقدم من الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٦٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار

أولاً - مقدمة

١ - يقدم الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار هذا التقرير إلى جمعية السلطة بموجب الفقرة ٤ من المادة ١٦٦ من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ . ويقدم التقرير العرض المعتمد لأعمال السلطة خلال العام الماضي، كما يستعرض بإيجاز الوضع الحالي للتعدين في قاع البحار العميق وآفاقه. ويسلط التقرير الضوء أيضا على بعض المستجدات في مجال البحث العلمي البحري، ويفكّد على الحاجة إلى مواصلة التعاون الدولي، بما في ذلك التعاون بين المنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، من أجل كفالة حماية بيئة أعماق البحار وحفظها بطريقة فعالة.

ثانياً - عضوية السلطة

٢ - السلطة هي المنظمة التي تقوم من خلالها الدول الأطراف في الاتفاقية، وفقا للجزء الحادي عشر من الاتفاقية، بتنظيم ومراقبة الأنشطة في المنطقة، وخصوصا من أجل إدارة مواردها. ويجب أن يتم ذلك وفقا للنظام المتعلق بالتعدين في قاع البحار العميق، المنصوص عليه في الجزء الحادي عشر وفي باقي أحكام الاتفاقية ذات الصلة، وفي الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بموجب أحكام قرارها ٢٦٣/٤٨ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٤ . وكما ينص على



ذلك القرار ٤٨/٢٦٣ والاتفاق نفسه، فإن أحكام الاتفاق والجزء الحادي عشر من الاتفاقية يجب أن تُفسَّر وتنطبق باعتبارها أحكام صك واحد. وفي حالة وجود تعارض بين الاتفاق والجزء الحادي عشر، تكون الأسبقية لأحكام الاتفاق. وللسليمة، علاوة على ذلك، عدد من المسؤوليات الأخرى المحددة، كمسؤولية توزيع المدفوعات أو المساهمات العينية المتأنية من استغلال الموارد في المناطق الواقعة على بعد ٢٠٠ ميل بحري من الحرف القاري على الدول الأطراف في الاتفاقية، وذلك عملاً بالفقرة ٤ من المادة ٨٢ من الاتفاقية.

٣ - ووفقاً للفقرة ٢ من المادة ١٥٦ من الاتفاقية، تكون جميع الدول الأطراف في الاتفاقية أعضاء في السلطة بحكم الواقع. وحتى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩، بلغ عدد أعضاء السلطة ١٥٧ عضواً (١٥٦ دولة إضافة إلى الجماعة الأوروبية).

٤ - وفي نفس ذلك التاريخ، كان عدد الأطراف في اتفاق عام ١٩٩٤ قد بلغ ١٣٥ طرفاً. ومنذ التقرير الأخير للأمين العام، أصبح كل من الرئيس الأخضر وغيانا والكونغو وليبريا أطرافاً في الاتفاق. وهذا يعني أن ٢٢ عضواً من أعضاء السلطة أصبحوا أطرافاً في الاتفاقية قبل اعتماد اتفاق عام ١٩٩٤، لكنهم لم يصبحوا بعد أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤. وهؤلاء هم: أنجولا وبربودا، أنغولا، البحرين، البوسنة والهرسك، جزر القمر، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، سان تومي وبرينسيبي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، السودان، الصومال، العراق، غامبيا، غانا، غينيا - بيساو، مالي، مصر، اليمن.

٥ - وعلى الرغم من أن الدول الأعضاء في السلطة التي ليست أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤ تشارك بالضرورة في أعمال السلطة بموجب ترتيبات تستند إلى الاتفاق، فإن انضمامها إلى الاتفاق يزيل التعارض القائم الآن بالنسبة إلى هذه الدول. ولهذا السبب دأب الأمين العام سنوياً منذ عام ١٩٩٨، بناءً على طلب من الجمعية، على تعميم رسالة على جميع الأعضاء الذين هم في هذا الوضع يthemselves فيها على النظر في أن يصبحوا أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤. وفي آخر رسالة عُمِّمت في ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، وُجِّه الانتباه إلى ما يتصل بالموضوع من فقرات تقرير الأمين العام لعام ٢٠٠٨ (ISBA/14/A/2)، وإلى الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٣/١١١ التي تعيّب بجميع الدول أن تصبح أطرافاً في الاتفاقية والاتفاق تحقيقاً لهدف المشاركة العالمية في هذين الصكين. ويشجع الأمين العام جميع أعضاء السلطة الذين لم يصبحوا بعد أطرافاً في اتفاق عام ١٩٩٤ على أن يصبحوا كذلك في أقرب فرصة ممكنة.

ثالثا -بعثات دائمة لدى السلطة

٦ - وفي ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩، كانت الدول التالية، البالغ عددها ٢١ دولة، إلى جانب الجماعة الأوروبية، قد أنشأت بعثات دائمة لدى السلطة: الأرجنتين، إسبانيا، ألمانيا، إيطاليا، البرازيل، بلجيكا، ترينيداد وتوباغو، جامايكا، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، سانت كيتس ونيفيس، شيلي، الصين، غابون، فرنسا، الكاميرون، كوبا، المكسيك، نيجيريا، هايتي، هندوراس.

رابعا - الدورة السابقة للسلطة

٧ - عُقدت الدورة الرابعة عشرة للسلطة في كينغستون في الفترة من ٢٦ أيار/مايو إلى ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. وانتخب ريشارد كوتلينسكي (بولندا) رئيساً للجمعية للدورة الرابعة عشرة. وانتخبت ليزيات ليتزاد (هولندا) رئيسة للمجلس.

٨ - وشملت أعمال الجمعية خلال الدورة الرابعة عشرة إجراء مناقشة عامة بشأن التقرير السنوي للأمين العام، والنظر في الميزانية وجدول الأنصبة المقرونة للفترة ٢٠١١-٢٠١٠ واعتمادها، وإجراء انتخابات ملء المقاعد الشاغرة في المجلس، وانتخاب الأمين العام.

٩ - وكانت المهمة الرئيسية للمجلس خلال الدورة الرابعة عشرة هي موافقة دراسته المفصلة لمشروع النظام المنقح المتعلقة بالتنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة، في صيغته المقحة الواردة في الوثيقة ISBA/13/C/WP.1. ولتسهيل عمل المجلس، وزّع على أعضائه نص غير رسمي يبين التنقيبات التي اتفق على إدخالها على مشروع النظام في الدورة الثالثة عشرة (ISBA/13/C/CRP.1) ووثيقة إضافية أعدتها الأمانة تتناول بالتفصيل المسائل العالقة الأخرى المتعلقة بمشروع النظام (ISBA/14/C/4).

١٠ - وبحلول نهاية الدورة الرابعة عشرة، أنهى المجلس استعراض المسائل المتصلة بمشروع النظام التي ظلت عالقة عند انتهاء الدورة الثالثة عشرة، فضلاً عن استعراض النصوص غير الرسمية للمرفقين ١ و ٢ (ISBA/14/C/CRP.3) والمرفق ٤ (ISBA/14/C/CRP.4)، لموافقتها مع النص الرسمي للمواد من ١ إلى ٤٤. واتفق المجلس على موافقة عمله على المسائل العالقة في الدورة الخامسة عشرة، وطلب أيضاً من الأمانة تقديم مزيد من المواد الأساسية، حسب الاقتضاء، بشأن ما تبقى من مسائل عالقة متصلة بمشروع النظام، فضلاً عن نص منقح لمشروع النظام بكامله، مع موافنته بجميع اللغات الرسمية، ويتضمن التنقيبات المتفق عليها حتى الآن. وقد أُعدَّ هذا النص، وهو متاح تحت الرمز ISBA/15/C/WP.1 و Corr.1. وقامت الأمانة أيضاً بإجراء استعراض للمسائل العالقة، بما في ذلك التنقيبات المقترن إدخالها على

الأحكام ذات الصلة من مشروع النظام، وذلك لتكميل المعلومات التقنية التي سبق تقديمها إلى المجلس. وهذه الوثيقة متاحة تحت الرمز ISBA/15/C/WP.2.

١١ - وخلال السنوات القليلة الماضية، نشأت ممارسة تمثل في الترتيب لتقدم إحاطات تقنية لممثلي أعضاء السلطة الموجودين في كينغستون بشأن المسائل المتصلة بعمل المجلس والجمعية. وهذه الإحاطات تزيد من فهم الوفود للأمور ذات الطابع التقني الحضري تكتسي أهمية في عمل السلطة، وهي محل تقدير كبير. وفي عام ٢٠٠٨، شملت الإحاطات التقنية المسائل المتصلة باقتصاد التعدين العالمي، بما في ذلك استعراض وضع الأسواق العالمية للفلزات وآفاقها. وفي عام ٢٠٠٩، يؤمل أن تقدم إحاطة تقنية بشأن عمل اللجنة الدولية لحماية الكبلات، وهي الهيئة المتخصصة المسؤولة عن تحديد موقع الكابلات البحرية ومسارها.

خامساً - انتخاب الأمين العام

١٢ - في الجلسة ١١٨ للجمعية، المعقدة في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، انتخبت الجمعية نبي أولي أو دونتون (غانان) أمينا عاما للسلطة لولاية مدتها أربع سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩. وفي نفس الوقت، قامت الجمعية بتكريم الأمين العام المنتهية ولايته، وأشارت بدوره الريادي في إنشاء السلطة. وقررت الجمعية أيضا تسمية مكتبة السلطة باسم ساتيان. ناندان تكريما للأمين العام المنتهية ولايته.

سادساً - بروتوكول امتيازات ومحاصنات السلطة

١٣ - بدأ نفاذ بروتوكول امتيازات ومحاصنات السلطة الدولية لقاع البحار في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٣. ومنذ الدورة الرابعة عشرة، أصبح ثلاثة أعضاء آخرين من أعضاء السلطة (بلغاريا وكوبا وموزامبيق) أطرافا في البروتوكول، ليصبح بذلك العدد الكلي للأعضاء ٣١ عضوا. وفي ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٩، كانت الدول التالية الأعضاء في السلطة البالغ عددها ٣١ دولة أطرافا في البروتوكول: الأرجنتين، إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، أوروغواي، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلغاريا، بولندا، تринيداد وتوباغو، جامايكا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، سلوفاكيا، سلوفينيا، شيلي، عمان، فنلندا، الكاميرون، كرواتيا، كوبا، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، موزامبيق، النرويج، النمسا، نيجيريا، الهند، هولندا.

١٤ - ويوفر البروتوكول، في جملة أمور، الحماية الأساسية لممثلي أعضاء السلطة الذين يحضرون اجتماعات السلطة، أو الذين يسافرون لحضور هذه الاجتماعات أو يعودون منها. ويوفر البروتوكول أيضا هذه الامتيازات والمحاصنات للخبراء الذين يضطلعون بمهام للسلطة،

حسبما يتطلبه الأداء المستقل لوظائفهم خلال فترة قيامهم بهذه المهام وما ينفقونه من وقت في رحلاتهم المتعلقة بهذه المهام. ولذلك، فإن الأمين العام يبحث سائر أعضاء السلطة على النظر في أن يصبحوا أطرافاً في البروتوكول في أقرب وقت ممكن.

سابعاً - العلاقات مع البلد المضيف

١٥ - في التقرير السنوي للأمين العام لعام ٢٠٠٨، أشير إلى أن حكومة جامايكا خصصت عقب مشاورات جرت بين الأمين العام والحكومة المضيفة أموالاً لتجديد مركز جامايكا للمؤتمرات، ويشمل ذلك استبدال المعدات السمعية القديمة وتحسين جودة النظام الصوتي ونظام الترجمة الشفوية. وقد أُنجزت بعض أعمال التجديد الأكثر إلحاحاً قبل الموعد المحدد لعقد الدورة الرابعة عشرة، وتواصل العمل خلال الفترة المتبقية من عام ٢٠٠٨. واعتباراً من آذار/مارس ٢٠٠٩، أُنجزت عملية استبدال النظام الصوتي ونظام الترجمة الشفوية في جميع قاعات الاجتماعات، ويتوقع أن تنتهي باقي أعمال التجديد، بما في ذلك استبدال السجاد في جميع قاعات الاجتماعات، قبل حلول موعد الدورة الخامسة عشرة.

١٦ - ويود الأمين العام أن يعرب عن تقديره لحكومة جامايكا على التزامها المتواصل بتحقيق مستقبل مركز جامايكا للمؤتمرات ومستقبل السلطة، وأن يعرب أيضاً عن تقديره لعلاقة العمل الإيجابية والبناءة التي جمعت بين الأمانة والحكومة المضيفة خلال العام الماضي.

ثامناً - علاقات السلطة مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى

ألف - الأمم المتحدة

١٧ - حافظت الأمانة على علاقة عمل جيدة مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات التابعة للأمم المتحدة، التي قدمت، بوجوب اتفاق العلاقة المبرم بين الأمم المتحدة والسلطة الدولية لقاع البحار (ISBA/3/A/3)، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (٢٧/٥٢)، خدمات الترجمة التحريرية والترجمة الشفوية وخدمات المؤتمرات لجميع الدورات العادلة للسلطة منذ عام ١٩٩٦. ولكن إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات لم تتمكن للأسف، بسبب صعوبات جمة ووجهت في تحديد مواعيد ممكنة لعقد الدورة الخامسة عشرة يقبلها أعضاء السلطة، من تقديم خدمات الترجمة الشفوية لاجتماع اللجنة القانونية والتقنية المزمع عقده في عام ٢٠٠٩، مما اضطرت الإدارة إلى اتخاذ ترتيبات بديلة. وتفادياً لحدوث حالة مشابهة في المستقبل، طلبت الأمانة في وقت مبكر، في تموز/يوليه ٢٠٠٨، أن تراعي احتياجات السلطة عند وضع تقويم اجتماعات الأمم المتحدة لعام ٢٠١٠ وللسنوات التالية.

١٨ - وحافظت الأمانة أيضا على علاقة وثيقة بـجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، وهي هيئة أنشئت بموجب اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي لعام ١٩٩٢^(١)، فيما يتعلق بمقترن قدم إلى جنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي لإنشاء منطقة محمية بحرية عند منطقة صدع شارلي غيبس، وتقع هذه المنطقة خارج نطاق الولاية الوطنية، ولكنها تبقى داخل نطاق منطقة الاتفاقيات، فوق مرتفع وسط المحيط الأطلسي. وفي أول سبتمبر ٢٠٠٨، عقد الاجتماع غير رسمي على مستوى الأمانة بين جنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي والسلطة وأمانة جنة مصائد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي التي تتمتع هي أيضا بسلطة رقابية على بعض مصائد أسماك أعلى البحار داخل المنطقة الحمية البحرية المقترنة. وبالنظر إلى تداخل اختصاصات الولايات المنظمات المعنية، ولا سيما ولاية السلطة فيما يتعلق بقاع البحار خارج نطاق الولاية الوطنية لمنطقة اتفاقية حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، اتفق في هذا الاجتماع على إقامة حوار لكفالة إيلاء الاهتمام الواجب، عند إنشاء المناطق الحمية البحرية، بحقوق الدول وواجبها المنصوص عليها في اتفاقية عام ١٩٨٢ واتفاق عام ١٩٩٤، والاحترام التام لصلاحيات السلطة في إدارة الأنشطة في المنطقة. وفي نفس الوقت، أحاطت السلطة علمًا بالمسوّغات العلمية الشاملة لإنشاء منطقة محمية بحرية عند منطقة صدع شارلي غيبس التي أعدتها جنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي.

٢٠ - وفي وقت لاحق لهذا الاجتماع، طُلب من الأمانة إعداد تعليقات أكثر تفصيلا بشأن عمل السلطة، والإشارة بصورة خاصة إلى التدابير التي اتخذتها السلطة، من خلال جملة أمور منها القواعد والأنظمة والإجراءات التي وضعتها بشأن عمليات التنقيب والاستكشاف في المنطقة، وتقدير هذه التعليقات إلى الفريق العامل التابع للجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي المعنى بالمناطق والأنواع والموائل الحمية البحرية الذي اجتمع في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨ في إسبانيا. وفي هذا الصدد، قدّمت الأمانة أيضا عرضا عن التدابير التي اتخذتها السلطة لحماية البيئة البحرية أمام حلقة دراسية عقدتها

(١) الدول الأطراف في جنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي هي: إسبانيا، ألمانيا، أيرلندا، أيسلندا، البرتغال، بلجيكا، الدنمارك، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، لكسميرغ، المملكة المتحدة، النرويج، هولندا، الجماعة الأوروبية.

الرئاسة الفرنسية للاتحاد الأوروبي، في مدينة برسٍت في فرنسا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بشأن تنفيذ التوجيه الإطاري للاستراتيجية البحرية للاتحاد الأوروبي في المناطق التي تقع خارج نطاق الولاية الوطنية.

٢١ - ومن المفهوم أن لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي ستواصل خلال عام ٢٠٠٥ تقييم مقترن بشأن حماية البيئة البحرية لمنطقة صدع شارلي غيبس ودراسته. وفي هذه الأثناء، أقر رؤساء الوفود لدى لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي، في اجتماعهم المعقد في ١١ و ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، بولاية السلطة بوصفها المنظمة المختصة بتنظيم عمليات التعدين في قاع البحار العميق، ورحبا مقترن قد لإبرام مذكرة تفاهم بين هذه اللجنة والسلطة بهدف كفالة وجود تنسيق ملائم بين المنظمتين بشأن ما تتخذه من تدابير. وكانت مذكرة تفاهم مماثلة قد أبرمت في ٢٠٠٨ بين لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي ولجنة مصائد الأسماك في شمال شرق المحيط الأطلسي. وعملاً بتوجيه من الجمعية، تقترح الأمانة أن تعمل مع أمانة لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي من أجل وضع مذكرة التفاهم تلك حلال عام ٢٠٠٩.

٢٢ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، أجرت الأمانة مناقشات غير رسمية مع ممثلين للجنة الدولية لحماية الكبلات. وهذه اللجنة هي منظمة عالمية تمثل صناعة الاتصالات السلكية واللاسلكية ومد الكابلات. وقد أنشئت هذه المنظمة بهدف تعزيز حماية الكابلات البحرية من الأخطار الناجمة عن الأنشطة البشرية والأخطار الطبيعية. وهي تمثل أيضاً منتدى لتبادل المعلومات التقنية والقانونية المتعلقة بوسائل وبرامج حماية الكابلات البحرية، بما في ذلك المعلومات عن موقع الكابلات الحالية والمقرحة. ومع ملاحظة أن عملية مدد الكابلات البحرية تجري بحرية في أعلى البحار، فقد لوحظ أثناء المناقشات أن مصلحة كل من السلطة وأعضاء اللجنة الدولية لحماية الكابلات تقتضي تفادي وقوع تضارب محتمل بين مدد الكابلات وأنشطة التي تنفذ في المنطقة. وأظهرت المنظمتان اهتماماً كبيراً بحماية البيئة البحرية من الآثار السلبية الناشئة عن أنشطة كل منهما. ومراعاة لتلك الأهداف، عرضت اللجنة الدولية لحماية الكابلات تقديم عرض لأعضاء السلطة في دورتها الخامسة عشرة عن أنشطتها وأعضائها. ودعيت السلطة أيضاً إلى تقديم عرض مماثل عن عملها أثناء الاجتماع العام للجنة الدولية لحماية الكابلات.

تاسعا - الأمانة

٢٣ - تمثل التغيير الوحيد الذي شهدته الأمانة خلال الفترة قيد الاستعراض بتعيين موظف مالي (برتبة ف-٤) ملء الشاغر الذي نشأ في ملاك الموظفين الموافق عليه بسبب تقاعد شاغل الوظيفة السابق.

٢٤ - وأشار في تقرير الأمين العام السنوي لعام ٢٠٠٨ إلى إنشاء مجلس مشترك للطعون، مؤلف من رئيس وأربعة أعضاء، وفقا للقاعدة ١١١ من النظام الإداري للموظفين للنظر في الطعون التي يتقدم بها الموظفون ضد القرارات الإدارية بدعوى إخلالها بشروط تعينهم وإسداء المشورة إلى الأمين العام بشأنها. ونظرا لاحتمال تنازع المصالح بسبب صغر حجم الأمانة، فقد تقرر لاحقاً تعين عضوين آخرين في مجلس الطعون المشترك من أجل زيادة عدد الأعضاء المتوفرين. والعضوان المعينان، لفترة ستين اعضاً من ١٤ تموز يوليه ٢٠٠٨، هما سامية لدغم (عينها الأمين العام) وآنتوني ج. ميلر (عينه مثلوا الموظفين). ويتمتع كلا العضوين بخبرات فنية فيما يتعلق بالنظام الموحد للأمم المتحدة.

٢٥ - وتماشيا مع ما هو معمول به في المنظمات الدولية الأخرى ضمن النظام الموحد للأمم المتحدة، تواصل الأمانة تطبيق معايير العمل الأمنية الدنيا التي تحددها إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن من وقت آخر. وتتطلب هذه المعايير، في جملة أمور، تنفيذ تدابير أمنية في أماكن إقامة جميع الموظفين المعينين دولياً. وتغييراً لما كان عليه الوضع في السابق، أدرجت إدارة الأمم المتحدة لشؤون السلامة والأمن في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، جزيرة جامايكا بكاملها ضمن المرحلة الأمنية الأولى. ولم يحدد قبل ذلك سوى منطقة وسط مدينة كينغستون، بما فيها مقر السلطة ومركز جامايكا للمؤتمرات، بوصفها منطقة المرحلة الأمنية الأولى، التي تتطلب تدابير أمنية معززة. وهذا ما كان يشار إليه في السابق بأنه إحدى العقبات الرئيسية التي كانت تحول دون استفادة وكالات الأمم المتحدة في جامايكا من الحيز غير المستخدم في مقر السلطة. وبما أن السلطة وموظفيها كانوا في الأصل خاضعين لتدابير المرحلة الأمنية الأولى، فلا يتوقع أن ينبع عن توسيع المرحلة الأمنية لتشمل كامل جزيرة جامايكا أي آثار مالية أو غير ذلك على السلطة.

عاشرًا - الميزانية والشؤون المالية**ألف - الميزانية**

٢٦ - في الفترة المالية ٢٠٠٩-٢٠١٠، اعتمدت جمعية السلطة ميزانية قدرها ٥٠٠ ٥١٦ دولار. وشكل ذلك زيادة اسمية متوسطة بمقدار ٦,٢ في المائة مقارنة بميزانية الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٧. ولكنها تمثل نقصاناً في الميزانية بالقيمة الحقيقة إذا أخذت عوامل التضخم في الاعتبار.

٢٧ - وبلغت الميزانية المعتمدة للفترة المالية ٢٠٠٧-٢٠٠٨ ما مقداره ٣٦٣ ٧٢٨ ١١ دولاراً. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، تحقق فائض متراكم عن النفقات قدره ٤٥٨ دولارات. وقد أضيف هذا المبلغ إلى الدخل المتآتي من مصادر أخرى البالغ ٣٦٠ ٢٢٢ دولاراً لخفض المستوى العام للاشتراكات المقررة لصالح الميزانية المعتمدة لفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ بمقدار ٨٦٨ ٠٠٠ دولار.

باء - حالة الاشتراكات

٢٨ - وفقاً للاتفاقية والاتفاق عام ١٩٩٤، تغطي النفقات الإدارية للسلطة من الاشتراكات المقررة على أعضائها ريثما توافر للسلطة أموال تكفي لتغطية تلك النفقات من مصادر أخرى. وسيوضع جدول الأنصبة المقررة على أساس جدول الأنصبة المستخدم في وضع الميزانية العادلة للأمم المتحدة، مع إدخال تعديلات وفقاً لفارق في عدد الأعضاء. وفي ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، تلقت السلطة من ٤٦ عضواً من أعضائها ما نسبته ٥٢ في المائة من قيمة الاشتراكات في ميزانية عام ٢٠٠٩ المستحقة على الدول الأعضاء والجماعة الأوروبية.

٢٩ - وبلغ مجموع الاشتراكات المستحقة الدفع من الدول الأعضاء عن الفترات السابقة (١٩٩٨-٢٠٠٨) ٤٢٢ ٢٧٢ دولاراً. وترسل الإخطارات بشكل منتظم إلى الدول الأعضاء لتنذيرها بالمبالغ المتأخرة لديها. ووفقاً للمادة ١٨٤ من الاتفاقية والمادة ٨٠ من النظام الداخلي للجمعية، لا يكون لعضو السلطة المتأخر عن سداد اشتراكاته المالية أي حق في التصويت إذا كان مبلغ ما تأخر عن دفعه يساوي مبلغ الاشتراك المستحق عليه عن الستين السابقتين أو يزيد عليه. وحتى ١ آذار/مارس ٢٠٠٩، كان على ٤٩ عضواً من أعضاء السلطة مبالغ متأخرة عن فترة ستين أو أكثر. وهذه الدول الأعضاء هي: بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، بليز، بنن، بوركينا فاسو، بوليفيا، بيلاروس، توغو، الجبل الأسود، حزر سليمان، حزر القمر، حزر كوك، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مولدوفا، جيسيتي، دومينيكا، الرئيس الأخضر، زامبيا، زيمبابوي، سان

تومي وبرينسيبي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لويسا، سانت كيتس ونيفيس، السودان، سيراليون، سيشيل، صربيا، الصومال، العراق، غامبيا، غينيا، غينيا الاستوائية، غينيا - بيساو، فانواتو، قطر، كوت ديفوار، ليستو، مالي، ملديف، موريتانيا، موزambique، ميانمار، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، نيوي، هندوراس.

٣٠ - وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٩ أيضاً، كان رصيد صندوق رأس المال العامل قد بلغ ٤٣٨ .٦٩ دولاراً، أي أنه تجاوز بمقدار ٦٩ دولاراً الحد الأقصى المعتمد له، وهو ٤٣٨ .٠٠٠ دولار.

جيم - الصندوق الاستثماري للتبرعات

٣١ - أنشئ الصندوق الاستثماري للتبرعات في عام ٢٠٠٢ من أجل تعزيز مشاركة أعضاء لجنة الشؤون المالية واللجنة القانونية والتكنولوجية الوافدين من البلدان النامية. وقبل إنشاء الصندوق، كان حضور الأعضاء من البلدان النامية لاجتماعات هاتين الهيئتين ضعيفاً بصفة عامة، لأسباب مالية على ما يبدو. وقد تحسنت هذه الحالة منذ إنشاء الصندوق. ويكون الصندوق من التبرعات الواردة من أعضاء السلطة وغيرهم. وقد ورد من الصندوق خلال فترة وجوده مبلغ إجمالي من التبرعات قدره ١٠٨ ٣١٨ دولاراً كان أحدهما عهداً تبرّع من الصين عام ٢٠٠٩ (٢٠٠٠٠ دولار).

٣٢ - واعتمدت الجمعية في عام ٢٠٠٣ أحكاماً وشروط مؤقتة لاستعمال الصندوق بناء على توصية من لجنة الشؤون المالية، وعدلتها في عام ٢٠٠٤ (انظر ISBA/9/A/9)، الفقرة ١٤، و ISBA/9/C/5-ISBA/9/A/5.

٣٣ - وفي عام ٢٠٠٣، أذنت الجمعية، بناءً على توصية من لجنة الشؤون المالية، بسلفة قدرها ٧٥ .٠٠٠ دولار لتكميل التبرعات، تدفع للصندوق من رصيد الفوائد الآتية من صندوق رسوم الطلبات التي دفعها المستثمرون الرواد المسجلون السابقون (انظر ISBA/9/A/5-ISBA/9/C/5). وفي الدورة الحادية عشرة، أذنت الجمعية للأمين العام، بناءً على توصية من لجنة الشؤون المالية، بأن يقدم، في الحدود الالزامية، سلفة أخرى قدرها ٦٠ .٠٠٠ دولار من المصدر نفسه (انظر ISBA/11/A/8). ولاحقاً، في الدورة الرابعة عشرة، إثر تحويل الرصيد الباقى في صندوق المستثمرين الرواد إلى صندوق الهبات العائد للسلطة الدولية لقاع البحار، أذنت الجمعية للأمين العام، بناءً على توصية من لجنة الشؤون المالية، بأن يقدم، في الحدود الالزامية، سلفة أخرى قدرها ٦٠ .٠٠٠ دولار من الفائدة المتراكمة من صندوق الهبات لتكميل رصيد صندوق التبرعات الاستثماري في عام ٢٠٠٩ (انظر ISBA/14/A/8).

و عملاً بهذا الإذن، حُوّل مبلغ ٢٠٠٠٠ دولار إلى صندوق التبرعات الاستعماني في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨.

٣٤ - وفي ١ آذار/مارس ٢٠٠٩، بلغ رصيد صندوق التبرعات الاستعماني ٦٧٥ ٧٧ دولاراً، بما في ذلك الفائدة المترادفة البالغة ٤٩٢ ٦ دولاراً. ويشكل مجموع المبلغ المدفوع من هذا الصندوق حتى الآن ما مقداره ١٣٥ ١٩٢ دولاراً.

دال - صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة

٣٥ - أنشأت الجمعية في عام ٢٠٠٦ صندوق هبات السلطة الدولية لقاع البحار للبحوث العلمية البحرية في المنطقة (انظر ISBA/12/A/11). والغرض من الصندوق تعزيز وتشجيع إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة لنفع البشرية جماء، ولا سيما بدعم مشاركة العلماء والفنين المؤهلين من البلدان النامية في برامج البحث العلمية البحرية ومنحهم فرص المشاركة في التعاون التقني والعلمي الدولي، بطرق منها برامج التدريب والمساعدة الفنية والتعاون العلمي.

٣٦ - ووفقاً لقرار الجمعية، كان رأس المال الابتدائي لصندوق الهبات يتكون من الرصيد المتبقى حتى ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦ من رسوم الطلبات التي سددتها المستثمرون الرواد المسجلون، بموجب القرار الثاني لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، للجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار، عملاً بالفقرة ٧ (أ) من القرار الثاني، إضافة إلى الفوائد المترادفة لذلك الرصيد. ويمكن أن يقوم بتقليم تبرعات إضافية للصندوق كل من السلطة وأعضاء السلطة والدول الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة والمؤسسات الأكademie والعلمية والت卿ية والمنظمات الخيرية والشركات والأفراد. وقدّمت تبرعات إضافية إلى الصندوق منذ إنشائه حكومة كل من المكسيك (٢٥٠٠ دولار) وإسبانيا (١٤٥٥٠٠ دولار) والمملكة المتحدة (٨٠٠٢٩٠٠ دولار). وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، بلغ رأس المال في الصندوق ٦٠٣ ٦٨٩ ٢ دولارات، وبلغت الفائدة المترادفة ٢٢٠٠٢٩ دولاراً.

٣٧ - وفي عام ٢٠٠٧، اعتمدت الجمعية، بناءً على توصية من لجنة الشؤون المالية، قواعد وإجراءات تفصيلية لإدارة صندوق الهبات واستخدامه (انظر ISBA/13/A/6، المرفق). وتتضمن هذه القواعد والإجراءات توجيهات مفصلة بشأن عملية تقديم طلبات المساعدة إلى الصندوق، والمعلومات التي ينبغي تقديمها ونوع الأنشطة التي يمكن أن تكون مؤهلة للتمويل، فضلاً عن تعليم نتائج برامج البحث العلمي البحري وبرامج التعاون العلمي والإبلاغ عنها. ويمكن لأي بلد من البلدان النامية أو غيرها تقديم طلبات الحصول على المساعدة من

الصندوق إذا كانت ستعود بالنفع على علماء من بلدان نامية. ومن المقرر تشكيل فريق استشاري يعيّنه الأمين العام ليتولى تقييم طلبات الحصول على المساعدة من الصندوق. يتألف الفريق من: (أ) ممثلي دوامين لدى السلطة؛ (ب) ممثلي عن مؤسسات تعليمية أو منظمات ذات طابع دولي؛ (ج) أشخاص وثيق الصلة بعمل السلطة. ويتم تعين أعضاء الفريق مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الجغرافي العادل. ووفقاً للمبادئ التوجيهية، أجرى الأمين العام التعيينات الأولى في الفريق في آذار/مارس ٢٠٠٨. وترد في مرفق هذا التقرير أسماء الأشخاص الذين كانوا معينين في الفريق في ١ آذار/مارس ٢٠٠٩.

٣٨ - وتتولى أمانة السلطة إدارة الصندوق، ويتوحّب عليها أن تسعى إلى عقد ترتيبات مع الجامعات والمؤسسات العلمية والتعاقدية وكيانات أخرى من أجل إتاحة الفرصة لعلماء البلدان النامية للمشاركة في أنشطة البحث العلمية البحريّة. وستتضمن هذه الترتيبات ما يتعلق بخفض رسوم التدريب أو الإعفاء منها. واضطُلعت الأمانة، منذ شباط/فبراير ٢٠٠٨، بعدد من الأنشطة الرامية إلى استرقاء انتباه الجهات المالحة الدوليّة إلى الفرصة التي يتيحها الصندوق والتشجيع على تقديم تبرعات إضافية. وتشمل تلك الفرصة إصدار نشرة صحفيّة ومواد دعائية ذات صلة، وبده تشغيل حيز مصمم خصيصاً في الموقع الشبكي للسلطة تحت العنوان <http://www.isa.org.jm/en/efund>، وإنشاء شبكة من المؤسسات التعاونية التي قد ترغب في إتاحة فرص للمشاركة في دورات أو بحوث. وقد أبدت المؤسسات التالية رغبتها في التعاون مع السلطة فيما يتعلق بالصندوق: المركز الوطني لعلوم المحيطات (المملكة المتحدة)، والمعهد القومي لتكنولوجيا المحيطات (الهند)، والمعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار (Ifremer)، والمعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية (ألمانيا)، والمعهد الوطني لعلوم المحيطات (الهند)، ومتحف التاريخ الطبيعي (المملكة المتحدة) ومنظمة إنترريidge (InterRidge).

٣٩ - ووردت، منذ بدء اشتغال الصندوق، ستة طلبات للحصول على مساعدة وجرى تقييمها. وتضمنت هذه الطلبات مقترنات من منظمة إنترريidge والمركز الوطني لعلوم المحيطات (المملكة المتحدة)، وأكاديمية روتس لقانون المحيطات والسياسات المتعلقة بها، والمعهد القومي لتكنولوجيا المحيطات (الهند)، والإدارة العامة للمحيطات (الصين). واستعرض الفريق الاستشاري كلّاً من هذه المقترنات وطلب في بعض الحالات من الجهات التي قدمتها معلومات أو إيضاحات إضافية. واجتمع الفريق ثلاث مرات حتى الآن، وسيجتمع مجدداً خلال الدورة الخامسة عشرة للسلطة. ويعقد الفريق اجتماعاته عندما تدعو الحاجة مستعيناً بقدر الإمكان بالتحاور من بعد.

٤٠ - وقدمت جائزتان من صندوق المبادىء، أولهما في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. فقد منحت منظمة إنتررidding مبلغ ٣٠٠٠ دولار للمشاركة في تمويل منتحتين من منحة العلوم البحرية سنويا خلال السنوات الثلاث القادمة (٢٠١١-٢٠٠٩). وفي إطار هذا البرنامج، ووفقا لاختصاصات صندوق المبادىء، لا توفر هذه المنحة إلا للمتخرين أو لطلبة ما بعد الدكتوراه في البلدان النامية. وتمول منظمة إنتررidding منحة أخرى لشخص حائز على مواصفات مماثلة من أي بلد. ويمكن استخدام هذه المنحة الدراسية في أي مجال من مجالات علوم قمم المرتفعات البحرية. وبشكل خاص، يُشجع المرشحون الفائرون بهذه الجوائز على استخدامها للمشاركة في رحلات بحرية دولية واستعمال مختبرات دولية وإضافة بُعد دولي إلى بحوثهم. وأعلنت الجائزة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ بإصدار مذكرة شفوية موجهة إلى جميع أعضاء السلطة وعبر نشر صفحات ذات صلة بالموضوع على الويب، بما في ذلك استثمارات إلكترونية لطلب المنتحتين المتوفرين في عام ٢٠٠٩ على موقع السلطة على الويب وعلى موقع منظمة إنتررidding على الويب وعنوانه هو: <http://www.interridge.org/node/5675>.

٤١ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٩، قدمت إلى أكاديمية رودس لقانون الحيطات والسياسات المتعلقة بها جائزة مبلغها ٢٥٠٠٠ يورو لتمويل عدد من المنح الدراسية لطلاب من بلدان نامية ولتوسيع البرنامج التدريبي الذي تقدمه الأكاديمية لتنمية المسائل ذات الصلة بالعلوم البحرية. أنشئت أكاديمية رودس عام ١٩٩٥ وتقدم دوراً دراسية مكثفة لمدة ثلاثة أسابيع تتضمن محاضرات يلقاها محامون بارزون ومارسون قانونيون وأساتذة في القانون الدولي من جميع أنحاء العالم. وهي عملية تعاونية يشتراك في رعايتها مركز قانون الحيطات والسياسات المتعلقة بها (جامعة فيرجينيا، شارلوتسفيل، الولايات المتحدة)، ومعهد بحر إيجي لقانون البحار والقانون البحري (رودس، اليونان)، ومعهد قانون البحار في أيسنلدا (ريكيافيك)، ومعهد ماكس بلانك للقانون العام المقارن والقانون الدولي (هايدلبرغ، ألمانيا)، والمعهد الهولندي لقانون البحار (أوترخت، هولندا). وقد تخرج من هذه الأكاديمية، منذ إنشائها، أكثر من ٤٠٠ طالب من ٩٦ بلدا.

٤٢ - ويُشجع الأمين العام الحكومات والمؤسسات الأخرى على المشاركة في شبكة السلطة، ويدعو أيضاً أعضاء السلطة والدول الأخرى والمنظمات الدولية ذات الصلة والمؤسسات الأكادémية والعلمية والفنية والمنظمات الخيرية والشركات والأفراد إلى تقديم التبرعات للصندوق.

حادي عشر - المكتبة والمنشورات والموقع الشبكي

ألف - مكتبة ساتيان. ناندان

٤٣ - تدير مكتبة ساتيان. ناندان مجموعة مراجع ومواد بحثية متخصصة تملّكها السلطة وتركز على المسائل المتعلقة بقانون البحار وشئون المحيطات والتعدين في قاع البحار العميقة. وتلي المكتبة احتياجات أعضاء السلطة والبعثات الدائمة والباحثين المهتمين بالمعلومات المتعلقة بقانون البحار وشئون المحيطات، فضلاً عن توفيرها المساعدة الأساسية المرجعية والبحثية لدعم عمل موظفي الأمانة. وبالإضافة إلى ذلك، تتولى المكتبة مسؤولية حفظ الوثائق الرسمية الصادرة عن السلطة وتوزيعها، وتساعد في برنامج المنشورات.

٤٤ - وتشمل المراقب المتوفرة في مكتبة ساتيان. ناندان قاعة للقراءة يتاح فيها الإطلاع على مجموعة المراجع والمواد للأغراض المرجعية فقط، ومحطات طرفية حاسوبية لأغراض البريد الإلكتروني والدخول إلى شبكة الإنترنت. ولا تزال القدرة البحثية للمجموعة المتخصصة الموجودة تتحسن بفضل برنامج مقتنيات يهدف إلى استكمال وتعزيز المجموعة الشاملة للمكتبة من المواد المرجعية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، جرى افتتاح ما يقرب من ٩٤ كتاباً وقرضاً مدحجاً وما يزيد على ٣٧٥ يومية. وورد عدد من الهبات من مؤسسات ومكتبات وأفراد، بما في ذلك من شعبة شئون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية في الأمم المتحدة، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومعهد الولايات المتحدة للسلام. ووردت هبات شخصية من كيizer كونسالفس دي سوزا، رئيس شعبة الجيولوجيا البحرية التابعة لهيئة المسح الجيولوجي في البرازيل، ووردت هبة سخية تمثلت في ٢٥ كتاباً من سفارة جمهورية ألمانيا الاتحادية سلمها السفير يورغن إنغل.

٤٥ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت المكتبة تلقي عدد متزايد من طلبات الحصول على نسخ من منشورات السلطة ووثائقها. وواصلت المكتبة أيضاً الاستجابة إلى الطلبات الواردة من مؤسسات ومنظمات غير حكومية وجهات أكاديمية وإدارات حكومية وعامة الجمهور للحصول على معلومات، وتقديم التوجيه لهذه الجهات بشأن مصادر المعلومات المتعلقة بالحالات ذات الصلة بأنشطة السلطة وقانون البحار والتعدين في قاع البحار العميقة. وقد وردت طلبات بشأن الحالات التالية على سبيل الذكر لا الحصر: معلومات عامة عن الأنشطة والوظائف الحالية للسلطة، ومؤشرات قانون البحار، وعقود استكشاف الهيدروكربون، ومعلومات عامة عن الأنشطة الزراعية في قاع البحار العميق، والكائنات المجهريّة في قاع البحار والنتائج القانونية المترتبة على استخدامها في الأدوية، والموارد الوراثية

والเทคโนโลยيا الأحيائية والتنقية الأحيائي، وبراءات تكنولوجيا التعدين في قاع البحار. وترتدى معظم الطلبات إلكترونيا. وقد وردت طلبات من أفراد في عدد من البلدان ومن مؤسسات أكاديمية وبحثية شتى، منها المعهد الاتحادي لعلوم الأرض والموارد الطبيعية في جمهورية ألمانيا الاتحادية، ومكتبة معهد ماكس بلانك للقانون المقارن والقانون الخاص الدولي؛ ومكتب المدعي العام في جامايكا؛ والوكالة الوطنية للبيئة والتخطيط في جامايكا؛ وزارة خارجية جامايكا؛ والبعثة الدائمة لجامايكا لدى الأمم المتحدة؛ وجامعة التكنولوجيا؛ وإدارة الشؤون الحكومية في جامعة جزر الهند الغربية.

باء - المنشورات

٤٦ - تشمل المنشورات التي تصدرها السلطة بصورة منتظمة خلاصة سنوية لمقررات ووثائق منتقاة صادرة عن السلطة (تنشر بالإسبانية وإنكليزية والفرنسية)، ودليل يتضمن، في جملة أمور، تفاصيل عن أعضاء الجمعية والمجلس، وأسماء وعناوين الممثلين الدائمين، وأسماء أعضاء اللجنة القانونية والتقنية ولجنة الشؤون المالية. وأدخلت تحسينات على الخلاصة السنوية لمقررات عام ٢٠٠٨ بإضافة فهرس موحد للوثائق الأساسية للجمعية والمجلس من عام ١٩٩٤ إلى عام ٢٠٠٨.

٤٧ - وتنشر السلطة أيضا وقائع حلقات العمل التي تنظمها وجموعة من التقارير القانونية والتقنية المتخصصة. وتشمل المنشورات التي صدرت منذ الدورة الرابعة عشرة وقائع حلقة العمل الدولية المتعلقة بالاعتبارات التقنية والاقتصادية لتعدين القشور المنغنيزية الحديدية الغنية بالكوبالت ورواسب الكريبيتيدات المتعددة الفلزات، ونصا موحدا بالإنكليزية والفرنسية للنظمains الأساسي والإداري لموظفي السلطة. ومن المتوقع أن تنشر أيضا عام ٢٠٠٩ وقائع حلقة عمل عام ٢٠٠٦ المتعلقة بالقشور الغنية بالكوبالت وتتنوع أنماط الكائنات الحية وتوزيعها في الجبال البحري، وقائع حلقة عمل عام ٢٠٠٣ التي تناولت وضع نموذج حيولوجي لموارد العقيدات المتعددة الفلزات في منطقة صدع كلاريون - كلينتون. وللحصول على قائمة كاملة بجميع المنشورات الحالية والمقبلة، انظر الموقع www.isa.org.jm.

٤٨ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، أصدرت الأمانة العدد الأول من نشرة ISA (ISA Newsletter) التي ترمي إلى إبقاء الدول الأعضاء وسائر أصحاب المصلحة مطلعين على المبادرات الجديدة والتطورات الحالية فيما يتعلق ببرنامج عمل السلطة. والنشرة متوفرة بالبريد الإلكتروني أو يمكن إنزالها من موقع السلطة على الويب. وقد اشتراك في قائمة البريد الإلكتروني أكثر من ١٠٠ شخص حتى الآن.

جيم - الموقع الشبكي

٤٩ - يحتوي الموقع الشبكي للسلطة على معلومات أساسية عن أنشطة السلطة، متاحة أساساً بالإسبانية والإنكليزية والفرنسية. ونوصو جميع الوثائق الرسمية لهيئات السلطة وقراراها متاحة باللغات الرسمية لست للأمم المتحدة. أما النشرات الصحفية فهي متاحة باللغتين الإنكليزية والفرنسية. كما أنّ وقائع حلقات عمل السلطة وما يصدر عنها من تقارير تقنية ونشرات مشتركة مع جهات أخرى منشورة أيضاً في صورة إلكترونية بشكل قابل للتثليل حاسوبياً.

٥٠ - ويتتيح الموقع الشبكي الوصول إلى قواعد بيانات متخصصة مثل مستودع البيانات المركزي ونظام المعلومات الجغرافية على الإنترنت وقاعدة البيانات البليوغرافية وفهرس المكتبة. والوصلة البنية البينية لمستودع البيانات المركزي الموجودة على الإنترنت تتبع حالياً الإنتاج التفاعلي إلى حد خرائط شتى وأطلس خاص بنظام المعلومات الجغرافية، غير أنّ المستودع المذكور سيعاد تنظيمه عام ٢٠٠٩ ليركز بصورة أكبر على بناء مكونات تفاعلية بواسطة نصوص ووصلات بنية بيانية معاً. وسيتركز المستودع أساساً على ثلاث نقاط مركزية: قاعدة البيانات التفاعلية للعقائد، وقاعدة البيانات التفاعلية للكبريتيدات والقصور المغنية الحديدية الغنية بالكوبالت، ومجموعة صور وأفلام فيديو.

ثاني عشر - برنامج العمل الفني للسلطة

٥١ - عُرض برنامج العمل الفني للسلطة للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ على الجمعية في الدورة الثالثة عشرة المعقودة عام ٢٠٠٧ (انظر الوثيقة ٢٠٠٧/A/13-ISBA). وما زال برنامج العمل هذا، الذي وافقت عليه الجمعية، يركز أساساً على الأنشطة العلمية والتقنية التي يلزم أن تقوم بها السلطة تفيضاً لوظائفها بموجب أحكام الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤، وهو يهدف على وجه الخصوص إلى تحقيق فهم أفضل للتأثير البيئي المحتمل للتعدين في قاع البحار العميق.

٥٢ - وترد في الاتفاقية وفي اتفاق عام ١٩٩٤ الوظائف الفنية للسلطة. ويتعين على السلطة أن ترکز على مجالات العمل الأحد عشر الواردة في الفقرة ٥ من الفرع ١ من مرفق اتفاق عام ١٩٩٤ إلى حين الموافقة على خطة العمل الأولى للاستغلال. وفي ضوء الموارد المحدودة المتاحة للسلطة، توقف الأولوية النسبية المطلوب إعطاؤها لكل مجال من تلك المجالات على معدل تطور الاهتمام التجاري بالتعدين في قاع البحار العميق. ويستند برنامج العمل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠ إلى تنفيذ الفقرات الفرعية (ج) و (د) و (و) و (ز) و (ح)

و (ط) و (ي) من الفقرة ٥ من الفرع ١ من اتفاق عام ١٩٩٤، وبصفة خاصة المجالات الرئيسية التالية:

(أ) المهام الإشرافية للسلطة فيما يتصل بالعقود المبرمة لاستكشاف العقائد المتعددة الفلزات؛

(ب) رصد الاتجاهات والتطورات المرتبطة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميق، بما في ذلك ظروف السوق الدولية للمعادن وأسعارها واتجاهاتها وأفاقها؛

(ج) وضع إطار تنظيمي مناسب للعمل مستقبلاً على تنمية الموارد المعدنية للمنطقة، ولا سيما الكبريتيدات الحرارية المائية المتعددة الفلزات والقصور المنغيزية الحديدية الغنية بالكوبالت، بما في ذلك تحديد معايير لحماية البيئة البحرية وحفظها أثناء تنمية هذه الموارد؛

(د) تعزيز وتشجيع البحوث العلمية البحرية في المنطقة بعدة وسائل منها وضع برنامج مستمر لعقد حلقات عمل تقنية، وعمم نتائج هذه البحوث، والتعاون مع المتعاقدين والدوائر العلمية الدولية؛

(هـ) جمع المعلومات وإنشاء وتطوير قواعد بيانات مفردة للمعلومات العلمية والتقنية من أجل التوصل إلى فهم أفضل لبيئة المحيطات العميقة؛

(و) التقسيم المتواصل للبيانات المتاحة بشأن التنقيب عن العقائد المتعددة الفلزات واستكشافها في منطقة كلاريون - كليرتون.

٥٣ - ويرد وصف للتقدم المحرز في كل جانب من جوانب برنامج العمل وتطوراته في الفقرات ٥٤ إلى ٩٣ أدناه.

الف - حالة عقود الاستكشاف

٤ - يوجد حالياً ثمانية متعاقدين لاستكشاف العقائد المتعددة الفلزات في المنطقة. وهؤلاء المتعاقدون هم: مركز Yuzhmorgeologiya (الاتحاد الروسي)، ومنظمة إنتر أوشنميتسال المشتركة (IOM) (الاتحاد الروسي، بلغاريا، بولندا، الجمهورية التشيكية، سلوفاكيا، كوبا)، وحكومة جمهورية كوريا، والرابطة الصينية للبحث والتطوير في الموارد المعدنية للمحيطات (COMRA) (الصين)، وشركة تنمية موارد أعماق المحيطات (DORD) (اليابان)، ومعهد IFREMER (فرنسا)، وحكومة الهند، والمعهد الفدرالي للعلوم الجيولوجية والموارد الطبيعية في ألمانيا. وقد أبرمت العقود مع المتعاقدين الستة الأول عام ٢٠٠١؛ وأبرم العقد مع حكومة الهند عام ٢٠٠٢، ومع المعهد الفدرالي عام ٢٠٠٦.

١ - التقارير السنوية والاستعراض الدوري لتنفيذ خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف

٥٥ - وفقاً لأحكام العقد، تلتزم كل جهة متعاقدة بتقديم تقرير سنوي عن أنشطتها. ويتعين تقديم التقارير السنوية في ٣١ آذار/مارس من كل سنة. والهدف من اشتراط تقديم التقارير هو إيجاد آلية تزود الأمين العام واللجنة القانونية والتكنولوجية بالمعلومات الازمة عن أنشطة المتعاقدين حتى يتتسنى لهم الاطلاع بوسائلهما بوجوب الاتفاقية، ولا سيما ما يتصل منها بحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة للأنشطة في المنطقة. وتسهيلاً لتقديم التقارير، أوصت اللجنة عام ٢٠٠٢ باستخدام نموذج وهيكل للتقارير السنوية (انظر الوثيقة ISBA/8/LTC/2، المرفق) يشتملان قائمة محتويات موحدة (معلومات عامة، أعمال الاستكشاف، اختبارات التعدين والتكنولوجيا المستخدمة في التعدين، التدريب، الرصد والتقييم البيئي، البيان المالي، التعديلات المقترحة على برنامج العمل، الاستنتاجات والتوصيات)، تستند إلى الشروط الموحدة الواردة في المرفق ٤ لنظام التنقيب عن العقيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة (انظر الوثيقة ISBA/6/A/18، المرفق). وهناك مساعدة إضافية مقدمة للمتعاقدين في إعداد تقاريرهم السنوية تتحلى في التوصيات المتعلقة بتوجيه المتعاقدين لتقدير الآثار البيئية المحتملة الناجمة عن استكشاف العقيدات المتعددة الفلزات في المنطقة، الصادرة عن اللجنة عام ٢٠٠١ عملاً بالمادة ٣٨ (ISBA/7/LTC/1/Rev.1).

٥٦ - وعلى الرغم من أن محتويات التقارير السنوية سرية، فإن ما يتصل بالموضوع من استنتاجات اللجنة وتوصياتها بشأن التقارير السنوية يقدم في تقرير إلى الأمين العام يتضمن، حسب الاقتضاء، طلبات للاستيضاح أو لمزيد من المعلومات. ويحيل الأمين العام أي طلبات من هذا النوع إلى المتعاقدين في رسالة. ويجوز أيضاً أن تدرج تعليقات عامة متصلة بتقييم التقارير السنوية للمتعاقدين في التقرير الذي يقدمه رئيس اللجنة إلى المجلس عن عمل اللجنة.

٥٧ - وبالإضافة إلى ذلك، ينص النظام على إجراء استعراض دوري لتنفيذ خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف مرة كل خمس سنوات. ويتعين إنماز ذلك عن طريق مشاورات تجري بين المتعاقدين والأمين العام. وفي إطار الاستعراض، يبين المتعاقد برنامج أنشطته للأعوام الخمسة التالية، مع إجراء ما يلزم من تعديلات على برنامج أنشطته السابق. ويجوز للأمين العام أن يطلب من المتعاقد تقديم ما قد يتطلبه الاستعراض من بيانات ومعلومات إضافية، ومطلوب منه أيضاً تقديم تقرير عن الاستعراض إلى اللجنة والمجلس.

٥٨ - وقد خضع جميع المتعاقدين لأول استعراض دوري من هذا النوع عام ٢٠٠٦ أو ٢٠٠٧ باستثناء المعهد الفدرالي للعلوم الجيولوجية والموارد الطبيعية. ورفع الأمين العام إلى اللجنة القانونية والتكنولوجية في الدورة الثالثة عشرة تقريراً عن هذا الاستعراض الدوري. ورُفع

أيضا تقرير مماثل إلى المجلس (انظر الوثيقة ISBA/13/C/4). ويرد موجز لمضمون هذين التقريرين في تقرير الأمين العام إلى الدورة الرابعة عشرة (انظر الوثيقة ISBA/14/A/2، الفقرات ٥٤-٦٠). وفي وقت لاحق، وجّه الأمين العام رسائل إلى جميع المتعاقدين المعنيين أعرب فيها عن موافقته الرسمية على برامج الأنشطة التي اقترحوها لفترة السنوات الخمس الثانية واقتراح إدخال تعديلات على العقد، عبر تبادل رسائل، لتضمينه برنامج الأنشطة الجديد. وفي ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٩، كان جميع المعنيين قد وافقوا على التعديلات المقترحة وذلك على النحو التالي: شركة تنمية موارد الحبيبات العميقية (DORD) (وردت موافقتها في ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٧)، والحكومة الهندية (وردت موافقتها في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧)، ورابطة بحوث الموارد المعدنية للمحيطات وتنميتها (COMRA) (وردت موافقتها في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧)، والمنظمة المشتركة لمعادن الحبيبات (IOM) (وردت موافقتها في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧)، والمعهد الفرنسي لبحوث استغلال البحار (IFREMER) (وردت موافقته في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٨)، ومؤسسة يوزمورجيولوجيا (Yuzhmorgeologiya) (وردت موافقته في ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨)، وحكومة جمهورية كوريا (وردت موافقتها في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨).

٥٩ - وأجرت اللجنة القانونية والتقنية، في اجتماعها العقد أثناء الدورة الرابعة عشرة، تقييمًا للتقارير السنوية الواردة من المتعاقدين الثمانية. وإضافة إلى تقييمها كلاً من هذه التقارير السنوية، أبدت اللجنة عدة تعليقات عامة عليها. وبشكل خاص شددت اللجنة من جديد على ضرورة سرد النفقات المبلغ عنها بالتفصيل اللازم وعلى أن يشار فقط إلى النفقات الفعلية وال المباشرة لعمليات الاستكشاف، وذلك على النحو المحدد في المادة ٢-١٠ (ج) من المرفق ٤ للنظام. ففي الحالات التي يبلغ فيها عن إنفاق مبالغ مقطوعة دون ذكر تفاصيلها، يستحيل على اللجنة أن تربط ما بين النفقات وعملية الاستكشاف التي تنفذ فعلياً. وإذا أشارت اللجنة إلى أنَّ هذا الأمر ظل مدعاه لقلقه الدائم، فقد طلبت من الأمانة أن تعدَّ للدورة القادمة تقريراً وتحليلاً أكثر تفصيلاً عن النفقات المالية الفعلية والمفترضة التي أفاد بها المتعاقدون حتى تاريخه. وأشارت اللجنة أيضاً مع القلق إلى وجود نقص دائم في البيانات الأولية التي يقدمها المتعاقدون، على الرغم من الطلبات المتكررة الواردة في هذا الشأن من اللجنة والأمين العام. وفيما يتعلق بتصنيف المعادن إلى أنواع من العقائد، أشارت اللجنة إلى أنَّ التصنيفات تختلف باختلاف المتعاقدين، ورأى أنه قد يكون من المفيد أن يتعاون المتعاقدون لتوسيعها.

٢ - برنامج التدريب الذي ينظمه المعهد الفدرالي للعلوم الجيولوجية والموارد الطبيعية التابع لجمهورية ألمانيا الاتحادية

٦٠ - يتعين على المعهد الفدرالي للعلوم الجيولوجية والموارد الطبيعية، بموجب العقد الذي وقعه مع السلطة في تموز/يوليه ٢٠٠٦ والشروط الموحدة الواردة في النظام، أن يقترح برنامج تدريب يشكل جزءاً من برنامج عمله. وفي إطار برنامج العمل الأصلي، كان ينبغي أن يُعرض في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ على اثنين من المتدربين منحة تدريب على إحدى السفن المخصصة للأبحاث. غير أنَّ التأخير في توقيع العقد لم يسمح بتوفير الوقت الكافي لإجراء عملية الاختيار مع التقيد بالتاريخ المذكور. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، قدَّم المعهد مقترحاً منقحاً لبرنامج تدريب يتيح لأربعة متدربين المشاركة في أنشطة على متن سفينة تبحر في المنطقة المشمولة بالعقد الموقع مع المعهد، وذلك للفترة من ١٤ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، لإجراء مسح للأعماق البحرية من أجل استكشاف العقيدات المتعددة الفلزات وأخذ عينات منها. وسيكمل هذا التدريب ببرنامج تدريبي لفترة أربعة أسابيع ينفَّذ بعد هذه الرحلة من أجل تحليل نتائجها في المعهد في هانوفر، ألمانيا.

٦١ - وأصدرت الأمانة مذكرة شفوية مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ عمِّمت بها برنامج التدريب المقترن على جميع أعضاء السلطة الذين طلب من كل منهم ترشيح ما أقصاه مرشحين لكل من المنح التدريبية الأربع وذلك في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، وأبلغتهم بأنه لن ينظر في أي ترشيحات ترد بعد هذا التاريخ.

٦٢ - وورد اثنان وأربعون ترشحَا من ١٨ عضواً في السلطة للمشاركة في هذا التدريب. ورفعت أسماء جميع المرشحين وسيرهم الذاتية إلى اللجنة القانونية والتقنية في الدورة الرابعة عشرة. واختارت اللجنة، بعد أن نظرت بتمعن في الطلبات، ثمانية مرشحين (أربعة مرشحين وأربعة بدلاً) للمشاركة في التدريب. وفيما يلي أسماء المرشحين المختارين: هلياريغونجي راكوتوندرامانو (مدغشقر)، هلا ميو ثُنْ (ميافار)، يايا دجيري (مالي)، سوزان محمد الغرباوي (مصر). غير أنَّ السيد ثُنْ لم يتمكن للأسف من قبول العرض الذي قدم إليه فاختير مرشح بديل هو نيشا نورس (بربادوس) ليحل محله. وسترُدّ اللجنة القانونية والتقنية في الدورة الخامسة عشرة بقرار عن برنامج التدريب.

باء - رصد الاتجاهات والتطورات المتعلقة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميق

٦٣ - أشير في التقرير السنوي الذي قدمه الأمين العام إلى الدورة الرابعة عشرة إلى وجود بوادر إيجابية في آفاق التنمية التجارية للمعادن البحرية. ولوحظ بصفة خاصة أنَّ الاتجاه في أسعار الكوبالت والنحاس والنيكل والمنغنيز، وهي المعادن الرئيسية التي ستستخرج بتعدين

قاع البحار، قد سجل تصاعداً قوياً ومطرداً يعزى أساساً إلى الارتفاع الحاد في الطلب بسبب موجة التصنيع السريعة (انظر 2/ISBA/14/A، الفقرات ٩٦ إلى ١٠١). وتوصل الخبراء التقنيون إلى استنتاج مماثل في حلقة العمل الدولية التي عقدتها السلطة في شباط/فبراير ٢٠٠٨ لوضع نموذج تكلفة أولي لمشروع تعدين وتجهيز العُقِيدات المتعددة الفلزات في قاع البحار، حيث وضعوا مجموعة من السيناريوهات البديلة للتشغيل التجاري الناجح لمشروع تعدين العُقِيدات المتعددة الفلزات من الجيل الأول.علاوة على ذلك، لوحظ خلال عرض غير رسمي قدمه الخبراء إلى المجلس في الدورة الرابعة عشرة للسلطة، بما في ذلك عرض مقدم من الدكتور فيليب كراوسن، كبير الاقتصاديين السابق في شركة ريو تينتو المحدودة، عن أحوال السوق فيما يتعلق بالمعادن والفلزات، أن الطلب العالمي في تزايد وأن القدرة الجديدة في مجال التعدين ستكون مطلوبة لا لتلبية هذا الطلب فحسب، بل ولتعويض استنفاد المناجم الحالية. وبصورة عامة، تقدر الاحتياجات السنوية من القدرة الجديدة لتعدين النikel بنحو ٧٠٠٠٠ طن إلى ٩٠٠٠٠ طن، و ٨,٠ مليون طن من النحاس و ٥٠٠ طن من الكوبالت و ١,٥ مليون إلى مليوني طن من خامات المنغنيز، وذلك على أساس الوزن الطيني الإجمالي. وستزيد هذه الاحتياجات بمرور الوقت مع تزايد الطلب، ويمكن توقع مساهمة تعدين قاع البحار في تلبية الطلب العالمي إلى جانب التعدين البري.

٦٤ - وبعد مرور عام واحد، أصبح واضحاً أن حدة الركود العالمي الحالي قد أثرت تأثيراً عميقاً وحاداً بدرجة غير متوقعة في أسواق الفلزات ومن ثم في آفاق تعدين قاع البحار، وكذلك في تطوير المناجم البرية في المستقبل. وأدى الانخفاض المتتسارع في الطلب على الفلزات، وبخاصة من جانب البلدان المصنعة حديثاً من قبيل الصين والهند، إلى هبوط حاد في الأسعار. فعلى سبيل المثال، انخفض سعر النحاس في بورصة المعادن بلندن من ٤٠٠ دولار للطن في آذار/مارس ٢٠٠٨ إلى ٣٤٨٠ دولار للطن في آذار/مارس ٢٠٠٩، مما يمثل انخفاضاً بنسبة ٥٨ في المائة. وانخفض سعر النikel في آذار/مارس ٢٠٠٨ من ٣٢١٥٥ دولار للطن، وهو مبلغ مرتفع، إلى ٩٧٦٠ دولار للطن في آذار/مارس ٢٠٠٩. وانخفض مؤشر المعادن (LMEX) من ٤٢٤٨ دولار في آذار/مارس ٢٠٠٨ إلى ١٧٢٧ في آذار/مارس ٢٠٠٩، مما يمثل انخفاضاً بنسبة ٥٩ في المائة. وتشير التوقعات الراهنة إلى أن صناعة التعدين ستشهد انتكاساً شديداً ومتولاً^(٢). ويتوقع معهد فريزر، وهو منظمة مستقلة للبحوث مقرها في فانكوفر، كندا، تراجعاً حاداً في أنشطة التنقيب مع إغلاق ٣٠ في المائة على الأقل من شركات التنقيب أبوابها أثناة فترة الركود الحالي

(٢) مؤتمر القمة العالمي لروبرتز المعنى بالتعدين والصلب، ١١-٩ آذار/مارس ٢٠٠٩.
<http://www.reuters.com/summit/GlobalMiningandSteel09?PID=500>

(<http://www.fraserinstitute.org>) . وفي غضون ذلك، أعلن عدد من شركات التعدين المتعددة الجنسيات مؤخراً، ومنها أنغلو أميريكن وريو تينتو وبى إتش بي بيليتون، إلغاء عدد كبير من الوظائف وتأشيرات في المشاريع الجديدة.

٦٥ - أما شركة نوتيلس للمعادن التي كانت قد ذكرت في عام ٢٠٠٨ أنها تأمل بدء الإنتاج التجاري من الموقع الذي تملكه في المياه الإقليمية لبابوا غينيا الجديدة، والسمى سولوارا ١، بحلول عام ٢٠١٠، فقد أعلنت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ أنها قررت إرجاء أو إلغاء العقود الحالية لبناء المنشآت الالزامية لنظام التعدين في موقع سولوارا ١، وخفض قوتها العاملة بنسبة ٣٠ في المائة تقريباً، وذلك بسبب سرعة الهبوط الاقتصادي العالمي وحدثه غير المسبوقين وأحواله انعدام اليقين التي تخيم على أسواق المال والسلع الأساسية. ومع ذلك، أفادت شركة نوتيلس بأنها ستظل ملتزمة إزاء هدفها المتمثل في تطوير أول عملية ضخمة لاستخلاص الكبريتيد من قاع البحر وستمضي في محاولة استصدار موافقة الحكومة على الطلب الذي قدمته للحصول على رخصة تعدين وتصريح بيئي. إضافة إلى ذلك، تعتبر الشركة موافلة برنامجها الذي يركز على التنقيب من أجل توسيع قاعدة مواردها. وفي هذا الصدد، أُعلن في شباط/فبراير ٢٠٠٩ أن شركة نوتيلس قد حددت وصنفت ما يموج به عشرة نظم ضخمة جديدة للكبريتيدات في قاع البحار ضمن مياه تخضع للولاية القضائية لتونغا ([المصدر](http://www.nautilusminerals.com)). وفي شباط/فبراير ٢٠٠٩، أعلنت شركة تنقيب أخرى اسمها بلووتر للمعادن المحدودة، وهي شركة أسترالية خاصة مؤسسة في ولاية نيو ساوث ويلز، أنها تعتبر تنظيم حملة تنقيب عن الرواسب الضخمة للكبريتيدات الممتازة في قاع البحار ضمن المياه الخاضعة للولاية القضائية لتونغا. ووفقاً لما ورد في موقع منتاغي تونغا، وهي خدمة إخبارية على شبكة الإنترنت، فقد حصلت الشركة في عام ٢٠٠٨ على ترخيص للتنقيب عن المعادن وأجرت بحوثاً أولية تتطوّر على استعراض وإعادة تقييم شاملين لعمليات تنقيب سابقة وردت في أكثر من ٣٠٠ منشور من الورقات والتقارير. وهي تعتبر الآن إجراء مسح مفصل لعدد من المناطق المختارة، مما سيترتّب عليه تخطيط المناطق المستهدفة وإجراء مسح من على ظهر السفينة باستخدام مسبار عالي الوضوح للتخطيط المتعدد الحزم الموجية، ومسبار للمسح الجانبي عالي الدقة ومركبتين مشغلتين من بعد وجهاز للحفر قابل للتشغيل المغمور.

٦٦ - ومن جهة أخرى، لا يبدو أن قطاع الصناعة البحرية للنفط والغاز يتفق وهذه النظرة المتشائمة إزاء قطاع التعدين. ويتوقع كبير محللي تجارة الطاقة، دغلاس - ويستوود، أن قطاع النفط والغاز في المياه العميقه سيواصل اتجاه النمو القوي الذي سجله في الفترة الأخيرة وسينفق ١٦٢ بليون دولار على مدى الفترة من عام ٢٠٠٩ إلى عام ٢٠١٣، مع تحقيق نمو

قوى بصفة خاصة في أمريكا اللاتينية وآسيا^(٣). وهذا يظهر أن قيادة الجزء الأكبر من المشاريع الإنمائية في المياه العميقة تعود إلى شركات النفط الكبرى التي تعتمد بصورة أقل على التمويل الخارجي للمشاريع مقارنة بشركات التنقيب الأصغر حجماً، وهي وبالتالي قادرة على تكوين نظرة بعيدة المدى بشأن الطلب والأسعار فيما يتعلق بالنفط. ومن المتوقع أن ينمو الإنتاج العالمي في المياه العميقة من ما يساوي ٦ ملايين برميل من النفط في اليوم في عام ٢٠٠٧ إلى ما يساوي ١١ مليون برميل من النفط في عام ٢٠١١. ومن العوامل الرئيسية الحركة للإنفاق المتوقع على مدى السنوات الخمس المقبلة فتح الاحتياطيات بعيداً عن الساحل وحفر الآبار التطويرية تحت سطح البحر واستكمالها، وهمما عمليتان تشكلان معاً قرابة ٧٠ في المائة من جموم النفقات. ومن الواضح أن مبلغاً كبيراً من التمويل المخصص للبحث والتطوير يوجه إلى التكنولوجيا التي ستجعل الإنتاج في مياه أعمق أمراً ممكناً. ففي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، أعلنت شركة بتروبراس على سبيل المثال، في خطتها التجارية للفترة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٣ أنها تخطط لزيادة استثماراتها في مجال التنقيب والإنتاج بنسبة تصل إلى ٧١ في المائة، مع تخصيص مبلغ ٢٨ بليون دولار لتقدير الاكتشافات فيما يسمى طبقة ما فوق طبقة الملح في حوضي سانتوس وإسييريتو سانتوس^(٤)، وتطويرها والإنتاج فيها. وفي أوروبا الغربية، أُعلن في الآونة الأخيرة أن شركة ستاتوبيل هيدرو في النرويج قد توصلت إلى اكتشاف كبير للغاز في موقع أستيريكس للتنقيب الذي يوجد في مياه عمقها ٣٦٠ متراً على بعد ٣٤٥ كيلومتراً غرب منطقة ساندينيسيون في البحر النرويجي. وتشير التقديرات الأولية إلى ثبوت إمكانية استخلاص ٦ بليون متر مكعب (ما يعادل ١٠٠ مليون برميل من النفط)^(٥).

٦٧ - وعلى صعيد أكثر إيجابية، ساهم العمل العلمي الذي أجري مؤخراً، ولا سيما فيما يتعلق بالنظم الحرارية المائية المغمورة، في توسيع وتحسين المعرفة المتاحة حالياً بشأن الإمكانيات المعدنية الحرارية المائية للمحيطات في العالم. فعلى سبيل المثال، تمكّن علماء روس مؤخراً من اكتشاف وتحليل حقلين رئيسين جديدين من الحقول الحرارية المائية في وادي صدع مرتفع وسط المحيط الأطلسي. ويتألف حقل أشادزه الحراري المائي الواقع في المنحدر الغربي من وادي صدع مرتفع وسط المحيط الأطلسي من ثلاثة مواقع حرارية مائية نشطة ومتراقبة بشكل وثيق تكمن في أعمق نقطة في المحيط (٤٠٤ متر) تم فيها العثور على

(٣) انظر The World Deepwater Market 2009-2013, Douglas-Westwood, February 2009. (<http://www.dw-1.com>)

(٤) انظر <http://www.oilvoice.com>

(٥) المرجع نفسه، ١٦ آذار/مارس ٢٠٠٩.

حقل حراري مائي. أما حقل كراسنوف، فهو موقع حراري مائي خامد اكتشف أول الأمر في عام ٢٠٠٤، ولكنه يعتبر الآن أقدم وأوسع ترسب حراري مائي في مرفق وسط المحيط الأطلسي، حيث يحتوي على نحو ١٧٠٤ مليون طن من موارد الكبريتيد^(٦). وفي منخفض إيسن بلانك (وهو موقع في شرق المحيط الهادئ بين خوان دي فوكا ومرتفعات غوردا) ساهمت عمليات البحث العلمي التي أجريت مؤخرًا باستخدام مركبة مشغلة من بعد في توسيع النطاق المحيط لهذا الموقع الحراري المائي المعروف بمقدار عشرة أضعاف (من ١٠٠ متر إلى ١٠٠٠ متر) وأتاحت معلومات جديدة هامة بشأن تعدين رواسب الكبريتيد^(٧).

جيم - الأنظمة المتعلقة بالتنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات والقشور الحديدية المغنية الغنية بالكوبالت واستكشافها في المنطقة

٦٨ - كما لوحظ في الفقرتين ٩ و ١٠ أعلاه، سيواصل المجلس في الدورة الخامسة عشرة عمله بشأن مشروع النظام المتعلق بالتنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة. وسعياً إلى تيسير المناقشات، أعدت الأمانة العامة نصاً منقحاً لمشروع النظام موحداً بجميع اللغات الرسمية، يتضمن جميع التفصيحات المتفق عليها حتى الآن خلال الدورات الثانية عشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة (ISBA/15/WP.1 و Corr.1). وأعدت الأمانة العامة أيضاً استعراضاً للمسائل العالقة، بما في ذلك التفصيحات المقترن بإدخالها على الأحكام ذات الصلة من مشروع النظام، والغرض منه هو استكمال المعلومات التقنية التي أتيحت للمجلس سابقاً (ISBA/15/C/WP.2). وتتضمن هذه الوثيقة الأخيرة أيضاً معلومات أساسية وموجزاً للتقدم المحرز حتى الآن، فضلاً عن إحالات للوثائق ذات الصلة. كما تسترعى انتباه المجلس إلى الفقرة ٣٣ من منطوق قرار الجمعية العامة ٦٣/١١١ المتعلق بالمحيطات وقانون البحار، الذي شجعت فيه الجمعية العامة على وضع الصيغة النهائية للنظام في أقرب وقت ممكن.

٦٩ - وفيما يتعلق بمشروع نظام التنقيب عن القشور الحديدية المغنية الغنية بالكوبالت في المنظمة، تحدّر الإشارة إلى أن اللجنة القانونية والتكنولوجية قد بدأت نظرها في مشروع النظام خلال الدورة الثالثة عشرة (٢٠٠٧) وفقاً لما طلبه المجلس في عام ٢٠٠٦؛ بعد أن كانت اللجنة قد قدمت سابقاً (في عام ٢٠٠٤) مشروع النظام المتعلق بالتنقيب عن كل من القشور الغنية بالكوبالت وال الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها. وفي الدورة الثانية عشرة

(٦) انظر Cherkashov et al., *Two New Hydrothermal Fields at the Mid-Atlantic Ridge*, Marine Georesources and Geotechnology, Vol. 26, No. 4 (December 2008), p. 308.

(٧) انظر Hein et al. *Metalliferous sediment and a Silica-Hematite Deposit within the Blanco Fracture Zone*, (Northeast Pacific, Marine Georesources and Geotechnology, Vol. 26, No. 4 (December 2008), p. 317

المعقدة في عام ٢٠٠٦، قرر المجلس أن يفصل مشروع النظام المتعلق بالقشور الغنية بالكوبالت عن مشروع النظام المتعلق بالكبريتيدات المتعددة الفلزات، وأن يحيل الأول إلى اللجنة لكي تواصل النظر فيه على نحو أكثر تفصيلاً في ضوء المناقشات التي جرت في المجلس في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦، وفي ضوء ما قد يتوافر من معلومات تقنية جديدة أو مستكملة.

٧٠ - واصلت اللجنة عملها بشأن مشروع النظام في الدورتين الثالثة عشرة والرابعة عشرة. وبعد استعراض جميع المعلومات المتوفرة لها، بما فيها المواد الإضافية التي أعدّها الأمانة العامة والوثيقة التي أعدّت للمجلس بشأن مشروع التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها (ISBA/14/C/4)، قررت اللجنة في ضوء المعارف المتاحة حالياً، آخذة في الاعتبار ضرورة إنجاز عملها بشأن مشروع النظام في الوقت المحدد، أن من المناسب المضي في وضع الصيغة النهائية لتوصية تقدم إلى المجلس. وستتمثل توصية اللجنة إلى المجلس في أن يعتمد نظاماً للتنقيب عن القشور الغنية بالكوبالت واستكشافها استناداً إلى مشروع النظام الوارد في الوثيقة* ISBA/13/LTC/WP.1، ولكن مع إدخال عدد من التغييرات المحددة المقترحة، الواردة بالتفصيل في التقرير الموجز المقدم من رئيس اللجنة إلى المجلس في الدورة الرابعة عشرة (ISBA/14/C/8).

٧١ - طلبت اللجنة من الأمانة العامة، في نهاية اجتماعها المعقود خلال الدورة الرابعة عشرة، إعداد نص منقح لمشروع النظام المقترن للتنقيب عن القشور الغنية بالكوبالت واستكشافها، يتضمن توصيات اللجنة ويوائم أيضاً بالكامل نص مشروع النظام مع التعديلات المدخلة على نص مشروع النظام المتعلق بال الكبريتيدات المتعددة الفلزات الذي وافق عليه المجلس في عامي ٢٠٠٧ و ٢٠٠٨. وقد صدرت هذه الوثيقة تحت الرمز ISBA/15/LTC/CRP.1. وأشارت اللجنة إلى أنها تعتمد استعراض النص المنقح في دورتها الخامسة عشرة بعرض اعتماده رسمياً لعرضه على المجلس، مع مراعاة ما تقتضيه المواد ١٦٢ (٢) (س) '٢' من الاتفاقية، إلى جانب الفقرة ١٥ (أ) من البند ١ من مرفق اتفاق عام ١٩٩٤، من ضرورة اعتماد هذه القواعد والأنظمة والإجراءات في غضون ثلاثة أعوام من اتخاذ القرار بإعدادها بناءً على طلب يقدمه أحد أعضاء السلطة في هذا الشأن.

دال - تعزيز إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة وتشجيعها

٧٢ - تضطلع السلطة، بموجب المادة ١٤٣ من الاتفاقية، بالمسؤولية العامة عن تعزيز إجراء البحث العلمي البحري في المنطقة وتشجيعه وتنسيق ونشر نتائج هذا البحث عند توافرها. وهي مُلزمة أيضاً، بموجب المادة ١٤٥، بضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن الأنشطة المنفذة في المنطقة. وكانت أسرع طريقة عملية شرعت بها السلطة

في الاضطلاع بمسؤولياتها بموجب الاتفاقية والقيام ببعضها المختلفة. بموجب الفقرة ٥ من الفرع ١ من مرفق اتفاق عام ١٩٩٤، ولا سيما بموجب الفقرات الفرعية من (و) إلى (ي)، هي عقد سلسلة من حلقات العمل والحلقات الدراسية والاجتماعات التي تضم خبراء.

٧٣ - ومن العوامل الرئيسية بالنسبة إلى السلطة أنه رغم الاضطلاع في الماضي بقدر كبير من البحوث الأساسية والتطبيقية أو استمرار إجرائها في الوقت الحاضر، فإن من المقبول على نطاق واسع أن المستوى الراهن لمعرفة إيكولوجيا البحار العميق وفهمها ليس كافيا حتى الآن للسماح بوضع تقييم فائق للمخاطر الآثار المترتبة على التعدين التجاري الواسع النطاق في قاع البحار، مقارنة بالاستكشاف. وحتى يتسعى للسلطة في المستقبل التعامل مع آثار استغلال الموارد في المنطقة بطريقة تمنع نشوء آثار مضرة بالبيئة البحرية، فإنه لا بد لها من الحصول على معرفة أفضل بحالة البيئة البحرية ومدى هشاشتها في المقاطعات الغنية بالمعادن. وهذا يتضمن، في جملة أمور، معرفة ظروف خط الأساس في هذه المناطق، ومدى التغير الطبيعي لهذه الظروف، والعلاقة مع الآثار ذات الصلة بالتعدين.

٧٤ - وركزت السلطة، في حلقات العمل التقنية التي عقدتها، على الحصول على فهم أفضل للموارد المعدنية التي سيجري العثور عليها في المنطقة الدولية لقاع البحار وللبيئة التي ستكون فيها، للاستعداد بشكل أفضل للتعامل مع الآثار المترتبة على الاستكشاف والتعدين على البيئة. وفي جميع حلقات العمل، تكررت إشارة مسألة الحاجة إلى التعاون بين العلماء وتنسيق جهودهم، ولذلك كان العامل الأساسي الثاني في جهود السلطة من أجل تعزيز البحوث العلمية البحرية هو حفز التعاون الدولي في المشاريع التي ستساعد على التعامل مع الآثار المترتبة على التعدين في قاع البحار العميق وما يرتبط به من أنشطة. وأحياناً أيضاً نتائج حلقات العمل تلك إلى اللجنة القانونية والتكنولوجية لمساعدتها في ما تقوم به من أعمال.

١ - حلقات العمل التقنية

٧٥ - الهدف من حلقات العمل التقنية التي عقدتها السلطة هو الوقوف على آراء الخبراء المشهود لهم في حماية البيئة البحرية وغير ذلك من المواقف المحددة قيد النظر، والحصول على نتائج أحدث البحوث العلمية البحرية في هذا الصدد. وسعياً إلى نشر النتائج على أوسع نطاق ممكن، تنشر أعمال حلقات العمل في شكل كتاب وكذلك في موقع السلطة في الإنترن特. ويزداد اعتراف الأوساط العلمية والبحثية الدولية بهذه الأعمال باعتبارها مساعدة مهمة موثوقة بها في المؤلفات العلمية المتخصصة عن التعدين في قاع البحار العميق.

٧٦ - وعقدت آخر حلقة عمل في شباط/فبراير ٢٠٠٨ في تشيناي، الهند، في المعهد القومي لتكنولوجيا المحيطات. وتتمثل الهدف من حلقة العمل هذه، على نحو ما ورد في تقرير الأمين

العام المقدم إلى الدورة الرابعة عشرة، في وضع نموذج تكلفة أولي لمشروع تعداد العقيدات المتعددة الفلزات في قاع البحار العميقه وتصنيعها. وفي إطار برنامج العمل للفترة ٢٠١٠-٢٠٠٨، يقترح عقد حلقة عمل دوليتين إضافيتين في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠. وسيكون الهدف من حلقة العمل الأولى المقررة في عام ٢٠٠٩ هو استعراض النموذج الجيولوجي لرواسب العقيدات المتعددة الفلزات في منطقة كلاريون - كليرتون (انظر الفقرات من ٩١ إلى ٩٣ أدناه). أما هدف حلقة العمل الثانية التي ستعقد في عام ٢٠١٠، فهو التتحقق من طرائق التعاون العلمي في الأبحاث المتعلقة برواسب القشور المنغيزية الحديدية الغنية بالكوبالت في المنطقة بغية تلبية المتطلبات المتعلقة بتوحيد البيانات البيئية اللازمة للتعدادين.

٧٧ - وتناولت خمس حلقات العمل الدولية التي عقدها السلطة مسائل تتصل بإدارة الآثار الممكنة المترتبة في البيئة البحرية على التعدادين. وتضمنت التوصيات المحددة الصادرة عن حلقات العمل هاته المتعلقة بالبحث العلمي التعاوني مقترنات بشأن ما يلي:

(أ) دراسات تعاونية للتقلبية الطبيعية للنظام الإيكولوجي في أعماق البحار، تتضمن دراسات متعددة التخصصات للطابع المتفاوت للمناطق المشمولة بالعقد وتوحيد وتنميط طرائق البحث والتطوير؛

(ب) أبحاث بيولوجية تعاونية عن المديات القياسية لخطوط العرض وخطوط الطول للأنواع القاعدية، ومعدل التدفق الجيبي و نطاقاته المكانية والأنماط والأحجام الطبيعية لتمايز الأحياء القاعدية في المكان والزمان؛

(ج) تسييق عملية التصنيف بالاستعانة بخبراء مشهود لهم للمساعدة في التعرف الصحيح على الكائنات الحية التي تعيش في قاع البحار العميقه بغرض تحديد المديات الجغرافية للأنواع وبالتالي إمكانية انفراضاها بسبب إحدى عمليات التعدادين؛

(د) إنشاء السلطة لقواعد بيانات تمكّن المتعاقدين من مواكبة البيانات والمعلومات البيئية المستكملاة التي جمعها المتعاقدون والباحثون الآخرون، وتسهيل أعمال اللجنة القانونية والتقنية وسائر أجهزة السلطة.

٧٨ - واتخذت السلطة خطوات لتلبية هذه التوصيات بصورة تدريجية في برنامج عملها الفني (انظر الفقرات من ٨٢ إلى ٩٣ أدناه). بيد أنه يتضح أنه لا يزال يتطلب على كل من المتعاقدين ونظمات الأبحاث البحرية والسلطة القيام بالمزيد من الأعمال التعاونية، إذا ما أُريد أن يتسمى للمجتمع الدولي اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن المسائل التي تتفاوت بين التعامل مع الآثار المترتبة وإنشاء مناطق بحرية محمية في المنطقة.

٢ - الحلقات الدراسية الإقليمية

٧٩ - في معرض مناقشة تقرير الأمين العام المقدم إلى الدورة الرابعة عشرة، أعرب العديد من أعضاء السلطة عن تأييدهم لبرنامج الحلقات الدراسية التنفيذية الإقليمية المنشأ حديثاً والمتعلق بالمعادن البحرية وسواها من المسائل ذات الصلة بعمل السلطة. والغرض من هذه الحلقات هو إطلاع المسؤولين الحكوميين وجهات تقرير السياسات البحرية والعلماء في المؤسسات الوطنية والإقليمية على أعمال السلطة، وتعزيز مشاركة علماء من مؤسسات في البلدان النامية في البحث العلمي البحري الذي تقوم به منظمات البحث الدولية في المنطقة.

٨٠ - وقد نفذت الحلقة الدراسية الأولى في آذار/مارس ٢٠٠٧ في مانادو، إندونيسيا. وعقدت حلقة دراسية ثانية في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ بالتعاون مع كل من وزارة المناجم والطاقة في البرازيل ووزارة الشؤون الخارجية البرازيلية ووزارة الدفاع وشعبة الجيولوجيا البحرية التابعة لجنة المساحة الجيولوجية في البرازيل. ومنحت أيضاً شركة بتروبراس رعاية إضافية للحلقة الدراسية. واستقطبت الحلقة الدراسية ١١٥ مشاركاً من البرازيل وبلدان أخرى في منطقة المحيط الأطلسي الجنوبي والاستوائي. وتم أيضاً بث أعمالها مباشرة عبر الإنترنت، إلى جانب جلسات تفاعلية للأسئلة والأجوبة. ومن بين المسائل المهمة التي جرت مناقشتها إمكانية إقامة تعاون دولي وإقليمي في مجال البحث العلمي البحري في قاع البحار في منطقة المحيط الأطلسي الجنوبي والاستوائي.

٨١ - ومن المقرر أن تعقد الحلقة الدراسية الثالثة في أبوجا، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٩ بدعوة كريمة من حكومة نيجيريا. وسيقدم إلى أعضاء السلطة تقرير عن نتائج هذه الحلقة الدراسية أثناء الدورة الخامسة عشرة.

٣ - التعاون الدولي في مجال البحث العلمي البحري

٨٢ - من بين التوصيات الأساسية لحلقة العمل الأولى التي عقدتها السلطة (في سانيا، الصين، في عام ١٩٩٨) أن تعمل السلطة مع الأوساط العلمية الدولية والتعاقدية لتحديد المسائل البالغة الأهمية المناسبة للتعاون الدولي. ومن شأن هذه الدراسات المشتركة أن تشجع على التعاون والاقتصاد في النفقات وأن تكون فعالة من حيث التكلفة لجميع الأطراف المعنية. وقد استمر ذلك في عام ٢٠٠٢ بعقد حلقة عمل ركزت بصفة خاصة على تحديد آفاق التعاون الدولي في البحث العلمي البحري. وأفضت حلقة العمل تلك إلى وضع مشروع كابلان (الذي تناول نتائجه بالتفصيل تقرير الأمين العام المقدم إلى الدورة الرابعة عشرة) وإلى بذل الجهود لتحديد سبل أخرى للتعاون الدولي. وشمل ذلك إقامة تعاون مستمر مع شبكة تعداد الحياة البحري (يرد بيانه أدناه). بيد أنه استناداً إلى الخبرة المكتسبة من

التعاون السابق، تم تحديد عدد آخر من أوجه التعاون المحتملة، وهي الآن قيد التطوير. وتشمل التعاون مع برنامج الجغرافيا الأحيائية للنظم الإيكولوجية الكيميائية التركيبية للمياه العميقه التابع لشبكة تعداد الحياة البحرية من أجل الحصول على قوائم أنواع الكائنات الحية ذات الصلة المرتبطة برواسب الكبريتيدات المتعددة الفلزات في المنطقة.

٨٣ - وشبكة تعداد الحياة البحرية هي شبكة عالمية من الباحثين في أكثر من ٨٠ بلداً يعملون في إطار مبادرة علمية مدتها عشر سنوات لتقييم وشرح تنوع الحياة في المحيطات وتوزيعها ومدى توافرها. وتتوزع أعمال التعداد على مجموعة من البرامج، يتناول كل واحد منها بيئه محددة. واشتراك السلطة همّة في البرامج الثلاثة التي لها صلة مباشرة بأعمال السلطة، وهي:

(أ) تعداد تنوع الحياة البحرية في الأعماق السحيقة، المعنى بالتنوع البيولوجي في السهل السحيق (حيث توجد العقيدات المتعددة الفلزات)؛

(ب) الجغرافيا الأحيائية للنظم الإيكولوجية الكيميائية التركيبية للمياه العميقه، المعنى بتنوع الكائنات الحية وتوزعها ومدى توافرها فيما يتعلق بالنظم الإيكولوجية الكيميائية التركيبية مثل المنافذ الحرارية المائية (حيث توجد الكبريتيدات المتعددة الفلزات)؛

(ج) التعداد العالمي للحياة البحرية في الجبال البحرية، المعنى بالتنوع البيولوجي للجبال البحرية (حيث توجد القشور الغنية بالكوبالت).

٨٤ - وأثناء حلقة العمل المعنية بالقشور الغنية بالكوبالت وأنماط تنوع الحيوانات وتوزيعها في الجبال البحرية التي عقدتها السلطة في عام ٢٠٠٦، حدد المشاركون منطقة المحيط الهادئ الوسطى الغربية كإحدى مناطق المحيطات الرئيسية التي بها جبال بحرية توجد فيها قشور سميكة غنية بالكوبالت مما يكفي لاستقطاب الاهتمام التجاري. والمنطقة التي تحدد أنها تكتسي أكبر اهتمام، والتي لم تؤخذ منها إلا عينات قليلة جداً من الجبال البحرية، تتدغراً غرباً من جزر هاواي إلى غور ماريانز على شريط محصور تقريباً بين ٨ درجات شمالاً و ٢٤ درجة شمالاً. وتم التلميح إلى أن ثمة مجالاً لعقد ترتيبات تعاونية بين السلطة والتعداد العالمي للحياة البحرية في الجبال البحرية من أجل الارتقاء بالمعرفة المتعلقة بالتنوع البيولوجي للجبال البحرية في هذه المنطقة. وبعد المناقشات الأولية التي جرت في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، أقامت السلطة ترتيباً تعاونياً مع التعداد العالمي للحياة البحرية في الجبال البحرية في عام ٢٠٠٨. ومعوجب هذا الترتيب يقدم التعداد العالمي للحياة البحرية في الجبال البحرية للسلطة بيانات عن التنوع البيولوجي في الجبال البحرية في غرب المحيط الهادئ، بما فيها قوائم الأنواع المرتبطة برواسب قشور المغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت والأنواع المرتبطة بالجبال

البحرية بشكل عام. وستشمل البيانات التي ستقدم، من بين أمور أخرى، قائمة الأنواع التي عثر عليها في الواقع القشرية وغير القشرية، وصورة تمثيلية عن كل نوع من الأنواع المدرجة في القائمة، وإشارة إلى التصنيف الأصلي، وبيانات كاملة عن العينات (خطوط العرض وخطوط الطول وأسماء الجبال البحرية ومعلومات عن الأعماق وخلافها من المعلومات المناسبة) وتوصيات بما يلزم من مدخلات من أجل صوغ مبادئ توجيهية بيئية يهتدى بها مقاولو التعدين في المستقبل.

٨٥ - وتم تسلّم أول تقرير مرحلٍ عن هذا التعاون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨. وتضمن هذا التقرير الأولي قائمة الأنواع التي عثر عليها في الواقع التي توجد بها أو لا توجد قشور المغذّي الحديدي الغنية بالكربونات وبعض التحليلات الأساسية للتمايز الجغرافي البيولوجي داخل الجبال البحرية وفيما بينها. ومن المتوقع أن يرد التقرير النهائي عن التعاون في عام ٢٠٠٩ وأن يتضمن قائمة أنواع كاملة بالكتائن التي عثر عليها في الواقع القشرية وغير القشرية التي تم فحصها، بما في ذلك تقديم الصور إن وجدت. وسيتضمن التقرير أيضاً تحديد المعلومات التي لا تزال مجهولة ويقدم اقتراحات بشأن أفضل السبل لزيادة معرفة الأحياء المرتبطة بالقشور الغنية بالكربونات وأوجه ضعفها إزاء النشاط التجاري المتصل بهذه المعادن.

٨٦ - وعلى نحو ما ورد في الفقرة ٧٦ أعلاه، فإن السلطة تعزم عقد حلقة عمل دولية في عام ٢٠١٠ لاستعراض نتائج هذا المشروع وتحديد مشاريع التعاون في المستقبل وتعزيزها. ومن المتوقع أن تُيسّر النتائج الجهدود التي تبذلها السلطة لإنشاء قواعد بيانات مناسبة وتسمح بجهود الاستكشاف المشتركة في المستقبل بين السلطة ومتاعدي المغذّي الحديدي الغني بالكربونات من أجل وضع خطوط أساس بيئية في المناطق المشمولة بعقود.

٨٧ - والقيمة التي تجنيها السلطة من التعاون الدولي في مجال البحث العلمي توضّحها بجلاء نتائج مشروع كابلان. فمن النتائج المباشرة للبحوث على مستويات التنوع البيولوجي ونطاق الأنواع والتدفق الجيّي من إقليم العقيدات في الحيط المائي التي نفذت خلال المشروع، تم إعداد اقتراح بتعيين مناطق محددة داخل إقليم العقيدات لأغراض حفظ المواريث التمثيلية والتنوع البيولوجي. ونظرت اللجنة القانونية والتقنية في هذا الاقتراح في اجتماعها المعقود خلال الدورة الرابعة عشرة، وطلبت لاحقاً من فريق فرعى من الخبراء الإيكولوجيين والقانونيين التابعين للجنة أن يواصلوا العمل بشأن هذا الاقتراح، مساعدة من الأمانة العامة، بغية وضع اقتراح أكثر اكتمالاً لتنظر فيه اللجنة في الدورة الخامسة عشرة. وهكذا، فإن من شأن التعاون الدولي في مجال البحث العلمي أن يمكن اللجنة من أداء الدور المنوط بها بمحبّ.

المادة ١٦٥ من الاتفاقية المتمثل في إعداد تقديرات للآثار البيئية التي تترتب على الأنشطة في المنطقة وتقديم توصيات مناسبة إلى المجلس على أساس الأبحاث والمبادئ العلمية السليمة.

هاء - جمع المعلومات وإنشاء قواعد بيانات مفردة للمعلومات العلمية والتكنولوجية

٨٨ - لا تزال البيانات المتعلقة باحتمالات وجود موارد في قاع البحار وغير ذلك من خصائص ذلك القاع في حالة غير مرضية للغاية على الصعيد العالمي. ييد أنه يعتقد أن هذه الحالة يمكن تحسينها إلى حد بعيد عن طريق مرکزة المعلومات المتاحة. فمنذ تجميع عناصر التقرير السنوي الأخير، تعززت إلى حد بعيد قاعدة الأمانة العامة للمعلومات الجغرافية المتعلقة بقاع البحار وموارده. وقد استكملت بمجموعات البيانات القائمة وتم جمع أنواع إضافية من المعلومات الجغرافية وتحليلها وإدماجها في قاعدة البيانات الجيوفضائية. وتشمل قواعد البيانات التي شكلت مؤخرا ما يلي:

- (أ) قواعد البيانات البيولوجية ذات الصلة بأنواع مختلفة من الرواسب المعدنية؟
- (ب) بيانات الموارد، بما فيها شبكات البترول وحقول النفط والغاز البحرية؟
- (ج) الاتفاques المتعلقة بالحدود البحرية العالمية وتعيين الحدود البحرية؟
- (د) معلومات عن قياسات الأعماق على النطاق المحلي؟
- (هـ) بيانات الرواسب ومعلومات عن الخصائص الأخرى لقاع البحار.

٨٩ - وقد استحدث أطلس رقمي (نظام أطلس للمعلومات الجغرافية) لاستيعاب المعلومات الجغرافية بشأن المنطقة والمناطق التي يحتمل أن يكون لها جرف قاري خارجي. ويتضمن نظام أطلس للمعلومات الجغرافية خرائط مواطنية، وملصقات تعليمية، وغيرها من المعلومات الأساسية عن المسائل الخاصة ذات الصلة بإدارة الموارد. وأنشئت واجهة شبكة تفاعلية باعتبارها جزءا لا يتجزأ من نظام أطلس للمعلومات الجغرافية. وهذا النظام هو الأكثر شمولا من بين نظم المعلومات الجغرافية العالمية المتعلقة بقاع البحار وموارده. وتحدف هذه الأداة المتاحة على الإنترنط إلى نشر البيانات المتاحة عن الموارد المحتملة وعن سائر المعلومات المادية والسياسية والبيئية. ويمكن عرض مختلف خصائص قاع البحار بطريقة تفاعلية في سياقات مختلفة وتحليلها بصريا على مستويات مختلفة. وتضاف باستمرار معلومات مكانية ذات صلة لمواصلة تجميع نظام عام متكملا للمعلومات الجغرافية.

٩٠ - وإدراكاً لكون معظم البيانات التي تمسكها الأمانة العامة هي بيانات مكانية، تم إدماج مستودع البيانات المركزي ونظام المعلومات الجغرافية، وذلك بهدف التوصل إلى فهم أفضل للعلاقات المكانية. وتم أيضاً تصميم واجهة مصورة مشتركة لكافة شبكات الإعلام التابعة للأمانة العامة. وستتيح واجهة مستودع البيانات المركزي المعاد تصميمها، باعتبارها نظاماً متكاملاً لإدارة المعلومات والمعارف، إمكانية الوصول إلى قاعدة بيانات يمكن البحث فيها، تحتوي على البيانات المتعلقة بعينات المعادن، والأطلس الرقمي لقاع البحار، بما في ذلك واجهته الشبكية التفاعلية، وقاعدة البيانات البيلوجرافية، وفهرس المكتبة، وقاعدة بيانات براءات الاختراع، علاوة على قسم مخصص للمعلومات الأساسية العلمية والاقتصادية والقانونية. وستواصل الأمانة العامة على مدى السنة القادمة ما تبذله من جهود للتعاون مع الوكالات الوطنية وغيرها من مؤسسات البحث حتى تكون أقدر على تقديم المعلومات الجغرافية دعماً لاتخاذ القرار من قبل الجهات التابعة للسلطة.

وأو - التقييم المتواصل للبيانات المتاحة بشأن التنقيب عن العقائد المتعددة الفلزات واستكشافها في منطقة كلاريون - كليبرتون

٩١ - واصلت السلطة العمل، خلال الفترة قيد الاستعراض، على وضع نموذج جيولوجي لرواسب العقائد المتعددة الفلزات في منطقة كلاريون - كليبرتون. وقد أُنجزت المرحلة الأولى من المشروع عام ٢٠٠٨ وشرع في المرحلة الثانية. وفيما يلي المهام الرئيسية التي أُنجزت خلال عام ٢٠٠٨ :

- (أ) تجهيز كل ما هو متاح من بيانات الموارد لوضع شبكة مقياس ١٠٠ درجة في المتوسط من أجل نشرها على الشبكة الخاصة الافتراضية للسلطة؛
- (ب) إنجاز مجموعة من الخرائط التوضيحية للبيانات المتاحة عن الرواسب، وذلك باستخدام تقنيات النماذج الثلاثية الأبعاد؛
- (ج) دراسة الخرائط التكتونية والبركانية التي أحدثت في إطار المرحلة الأولى لإصدار تقرير مفصل؛
- (د) إعداد تقرير عن مورفولوجيا العقائد، ودراسة لراحل نمو العقائد في منطقة كلاريون - كليبرتون؛
- (هـ) تقدير تدفقات انبعاث كربون الكربونات العضوي الجسيمي في منطقة الدراسة، استناداً إلى بيانات الكلوروفيل المتاحة؛

(و) إعداد تحليل باستخدام برنامج النظام المكاني لدعم اتخاذ القرار لتحديد مجالات واحدة للتنقيب داخل منطقة كلاريون - كلييرتون واستكمال خرائط موارد العقائد الممكن وجودها في تلك المنطقة اعتماداً على طرق برنامج النظام المكاني التي تبين المناطق التي يحتمل إلى أبعد حد أن تكون فيها موارد؛

(ز) بناء قاعدة بيانات تحتوي على بيانات أولية تقديرية عن الظروف المواتية لتكون روابض معدنية في المناطق التي توفر عنها بيانات ضعيلة؛

(ح) تحسين تقدير الموارد ذات المحتوى المعدني والعقائد الوفيرة باستعمال الأساليب المناسبة، بما في ذلك تقنيات النمذجة الثلاثية الأبعاد، ووضع خرائط محلية من الواقع الثلاثي تتضمن قياسات تفصيلية لأعمق البحار، ودراسة العلاقة الظاهرة بين قياس الأعمق والمحتوى المعدني ووفرة العقائد.

٩٢ - وتم في وقت لاحق تجميع التقارير الفردية التي أعدها كل عضو من أعضاء الفريق في وثيقة واحدة ذات صيغة موحدة، وقام أعضاء الفريق بالفعل باستعراض مشروع النموذج الجيولوجي ودليل المنقبين. ويجري حالياً استعراض الوثيقتين من قبل خبراء أقران، وبعد ذلك ستوضعان في صيغتهما النهائية. وكما ذُكر أعلاه، يُقترح عقد حلقة عمل خلال عام ٢٠٠٩ لعرض نتائج المشروع النهائية.

٩٣ - وُيُقترح أيضاً المشروع خلال عام ٢٠٠٩ في العمل على وضع نموذج جيولوجي لرواسب العقائد المتعددة الفلزات في حوض المحيط الهندي الأوسط. وكما كان الحال بالنسبة للنموذج الجيولوجي للعقائد المتعددة الفلزات في منطقة كلاريون - كلييرتون، ستستعين السلطة بخدمات العلماء من ذوي الخبرة في مجالات من قبيل قياس الأعمق، والموارد، وأنظمة التربب، وعمق موازنـة كربونات الكالسيوم في الحوض وعلاقته بعيار العقائد ووفرتها، والبارامترات البيولوجية والبيئية ذات الأهمية بالنسبة للنموذج. ويشارك خبراء استشاريون من الهند حالياً في إعداد تقرير عن تنفيذ المشروع. وسيعقد اجتماع للخبراء في وقت لاحق في عام ٢٠٠٩ لوضع برنامج عمل مفصل وتحديد من يمكن أن يكونوا أعضاء في فريق الخبراء والعلماء المهتمين من التعاقدـين لبدء العمل على تطوير النموذج على مدى عام ٢٠١٠. وكما هو الحال بالنسبة لمشروع منطقة كلاريون - كلييرتون، ستشمل النواتج الرئيسية للمشروع دليل المنقبين، وتقييمـاً للموارد من المعادن ذات الأهمية التجارية في رواسب العقائد المتعددة الفلزات في حوض المحيط الهندي الأوسط.

ثالث عشر - التحديات الراهنة وقضايا المستقبل المطروحة على السلطة

٩٤ - من المتوقع أن تحظى مسألتان على وجه الخصوص بمزيد من الأهمية في عمل السلطة في المستقبل القريب. والمسألةان هما النظر في اضطلاع السلطة بتنفيذ أحكام المادة ٨٢ من الاتفاقية، والعلاقة بين التدابير التي اتخذتها السلطة لحماية البيئة البحرية والالتزامات التي أعرّب عنها المجتمع الدولي من أجل اتخاذ تدابير عالمية متماسكة لحماية التنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية.

ألف - تنفيذ المادة ٨٢ من الاتفاقية

٩٥ - تحدّر الإشارة إلى أنه يُطلب من الدول أو فرادى الجهات العاملة، وفقاً للمادة ٨٢ من الاتفاقية، المساهمة بنسبة من الإيرادات التي تجنيها من استغلال الموارد غير الحية في الحرف القاري الخارجي (أي ذلك الجزء من الحرف القاري الذي يقع على مسافة تزيد عن ٢٠٠ ميل بحري من خطوط أساس البحر الإقليمي) لصالح المجتمع الدولي ككل. وهذه النسبة محددة بمقدار واحد في المائة من قيمة أو حجم الإنتاج في موقع التعدين، على أن ترتفع النسبة بمقدار واحد في المائة سنوياً حتى تبلغ سبعة في المائة ثم تظل في ذلك المستوى دون تغيير. وتستند المادة ٨٢ إلى السلطة مسؤولة جمع هذه العائدات وتوزيعها على أساس "معايير التقاسم المنصف، آخذة في الاعتبار مصالح البلدان النامية واحتياجاتها، ولا سيما منها البلدان الأقل نمواً والبلدان غير الساحلية".

٩٦ - وتمثل المادة ٨٢ أحد أحكام الاتفاقية القليلة التي لم تكّد الدول الساحلية المعنية أو السلطة تتخذ أي خطوات بهدف تنفيذها. ييد أن ما ظهر في الآونة الأخيرة من اهتمام بالموارد غير الحية في مناطق المياه العميقه للحرف القاري الخارجي، سواء لاعتبارات تجارية أو تنظيمية داخلية، فضلاً عن اتضاح آفاق تعين الحدود الخارجية للحرف القاري بدقة أكبر نتيجة لأعمال لجنة حدود الحرف القاري، يهيئ ظروفاً جد مواتية لن يمر عليها وقت طويل قبل أن تُكسب هذا الحكم أهمية أكبر. ويُنطر من السلطة، بوصفها المؤسسة الدولية المختصة لإدارة المدفوعات والمساهمات بموجب المادة ٨٢، أن تتوقع تنفيذ هذا الحكم وأن تتخذ الخطوات اللازمة لذلك، وهي مسؤولة تشتراك فيها مع الدول الأطراف في الاتفاقية، وخاصة الدول التي لديها حقوق في حرف قاري خارجي.

٩٧ - وقد قامت السلطة في الفترة من ١١ إلى ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٩، كخطوة تمهدية لاستكشاف المسائل المرتبطة بتنفيذ المادة ٨٢، بعقد حلقة دراسية لخبراء مدعوين للنظر في بعض المسائل التقنية والقانونية والسياسية المرتبطة بتنفيذ المادة ٨٢، وذلك بالتعاون مع المعهد

الملكي للشؤون الدولية، المملكة المتحدة (دار تشايثام)، وهو معهد مستقل يبحث في السياسات. وفي إطار النشاط المذكور، أصدرت السلطة تكليفاً بإجراء دراستين: إحداهما عن القضايا ذات الصلة بالموارد والمسائل التقنية المرتبطة بالجرف القاري الخارجي، والأخرى عن المسائل المرتبطة بتنفيذ المادة ٨٢ من وجهة النظر القانونية والسياسية. واستعرض الخبراء خلال الحلقة الدراسية محتوى الدراستين وأدوا بتعليقهم على جوانب محددة من المسائل التي هي موضوع الاهتمام، وكان من أولئك الخبراء خبراء في القانون والاقتصاد والسياسات، ومن فيهم خبراء من قطاع النفط والغاز في الوسط البحري والمنظمات الدولية ذات الصلة، بما فيها المحكمة الدولية لقانون البحار، ومنظمة البلدان المصدرة للنفط، فضلاً عن القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية.

٩٨ - ومن بين الاستنتاجات التي خلصت إليها الحلقة الدراسية أنه على الرغم من الأوضاع الاقتصادية العالمية الراهنة، فإن السير ماض باترداد نحو استكشاف الجرف القاري الخارجي واستغلاله، ولا سيما فيما يتعلق بالهييدروكربونات. ومن الموارد الأخرى ذات الأهمية المحتملة هيديرات الغاز، وهي موجودة بكثيات وفييرة. وقد بات متيسراً توقيع أن يبدأ أول إنتاج تجاري لموارد الجرف القاري الخارجي بحلول عام ٢٠١٥. ولوحظ كذلك أن تنفيذ المادة ٨٢ يثير مسائل عملية لدى السلطة ولدى فرادي الدول المنتجة أيضاً. ومن بين المسائل الرئيسية المطروحة على السلطة الطريقة التي ينبغي لها أن تعامل بها مع الدول المنتجة وكيف ينبغي لها أن تضع خطة لتوزيع المدفوعات والمساهمات التي يمكن تلقيها في المستقبل. ونظراً لطول الوقت اللازم لإنجاز مشاريع التنمية المعدنية، سيكون من المهم معالجة هذه المسائل قبل بدء الإنتاج التجاري من الجرف القاري الخارجي.

٩٩ - وستُنُقَّح الدراسة الثانية طلبت السلطة إنجازها على ضوء آراء الخبراء المشاركون في الحلقة الدراسية، وستنشران في الوقت المناسب لإعلام كافة أعضاء السلطة. وعلاوة على ذلك، وفي إطار العمل التعاوني مع دار تشايثام، أصدرت الدار مذكرة إحاطة قصيرة عن هذا الموضوع لإيصاله إلى جمهور أوسع من القراء^(٨).

باء - حماية التنوع البيولوجي في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية

١٠٠ - على نحو ما أشير إليه في الفقرة ٧٢ أعلاه، تشرط الاتفاقية على السلطة كفالة توفير الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الأنشطة في المنطقة. وتشترط المادة ١٤٥ من الاتفاقية، مثلاً، على السلطة اعتماد القواعد والأنظمة والإجراءات من أجل "منع التلوث والأخطار

(٨) متاح على الموقع www.chathamhouse.org.uk

التي تهدد البيئة البحرية وخفضها والسيطرة عليها". وتشمل هذه الأخطار، على سبيل المثال، الإخلال بالتوازن الإيكولوجي للبيئة البحرية، مع إيلاء اهتمام خاص إلى ضرورة الحماية من الآثار الضارة للاستكشاف والتعدين ومنع وقوع ضرر بالثروة النباتية والحيوانية في البيئة البحرية. وتحمّل السلطة أيضاً مسؤولية عامة بمحبّat الاتفاقية عن تعزيز وتشجيع إجراء البحوث العلمية البحرية في المنطقة ونشر نتائج هذه البحوث، مع التركيز بشكل خاص على البحوث ذات الصلة بحماية البيئة البحرية وصونها.

١٠١ - وفي حين أن اختصاص السلطة لا يشمل سوى الأنشطة في المنطقة وفقاً للتعرّيف الوارد في المادة ١ من الاتفاقية، ينبغي الإشارة أيضاً إلى أن المنطقة هي بمثابة جزء خاص من الحيز المحيطي الواقع خارج نطاق الولاية الوطنية التي تخضع لنظام قانوني محدد في إطار الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤. وبينما عليه، من المهم وضع المسؤوليات والأنشطة التي تتضطلع بها السلطة في السياق الأوسع للتطورات ضمن قانون البحار ككل، في الوقت الذي يُضطّلّ فيه بأنشطة الميّاهات المختصة الأخرى بحيث تتحترم النظام القانوني للمنطقة. وبتجدر الإشارة، على سبيل المثال، إلى أنه عقب الاحتماع الرابع لعملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة بباب العضوية المتعلقة بالحيطان وقانون البحار، الذي عقد في عام ٢٠٠٣، واجتماعات لاحقة للفريق العامل المختص غير الرسمي المفتوح بباب العضوية لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، فقد أهابت الجمعية العامة، في قرارات متعاقبة، بالدول والمنظمات الدولية المعنية على جميع المستويات، النظر على وجه السرعة في طرق لدمج وتحسين إدارة المخاطر التي تهدّد التنوع البيولوجي البحري الهش في إطار الاتفاقية، استناداً إلى أفضل المعلومات العلمية المتاحة، بما في ذلك تطبيق مبدأ التحوط على النحو الوارد في المبدأ ١٥ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، وذلك بما يتتسق مع القانون الدولي ومبادئ الإدارة المتكاملة القائمة على النظم الإيكولوجية، بما في ذلك تحديد النظم الإيكولوجية البحرية التي تستدعي اتخاذ إجراءات على سبيل الأولوية^(٩).

١٠٢ - وأعلن المجتمع الدولي أيضاً بطرق عديدة (من خلال الصكوك الملزمة والقوانين غير الملزمة) وفي منتديات عدّة أن حماية البيئة عنصر من عناصر التنمية المستدامة. ففي نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وخلال الاجتماع السادس المؤشر للأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي،

(٩) قرارات الجمعية العامة ٢٤٠/٥٨ (الفقرة ٥٢) و ٢٤/٥٩ (الفقرتان ٧٠ و ٧٢) و ٦٠/٣٠ (الفقرات ٧١ إلى ٧٧) و ٦١/٢٢ (الفقرات ٩٦ إلى ١٠١) و ٦٢/٢١٥ (الفقرة ٩٩ وال الفقرات ١٠٩ إلى ١١٢) و ٦٣/١١١ (الفقرة ١٣٤).

الترمت ١٢٣ دولة بالتخاذل إجراءات ”لتحقيق خفض ملموس بحلول عام ٢٠١٠ في المعدل الحالي للتنوع البيولوجي على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، كمساهمة في تخفيف وطأة الفقر وبما يعود بالنفع على جميع مظاهر الحياة على وجه الأرض“^(١٠). وفي إعلان جوهانسبرغ بشأن التنمية المستدامة، لاحظ مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة تواصل فقدان التنوع البيولوجي وقرر حماية التنوع البيولوجي ”من خلال اتخاذ قرارات بشأن الأهداف والأجال الزمنية والشراكات“^(١١). وفي خطة جوهانسبرغ للتنفيذ، وافق مؤتمر القمة العالمي على العمل على إجراء تخفيض ملموس في معدل فقدان التنوع البيولوجي في العالم بحلول عام ٢٠١٠^(١٢). وتتضمن خطة جوهانسبرغ للتنفيذ نهجاً وأدوات مختلفة للحفاظ على التنوع البيولوجي البحري واستخدامه على نحو مستدام، بما في ذلك تطبيق نهج النظم الإيكولوجية بحلول عام ٢٠١٠ (الفقرة ٣٠ (د))^(١٣)، وإنشاء مناطق بحرية محمية بما يتوافق والقانون الدولي، وبالاستناد إلى المعلومات العلمية، بما في ذلك الشبكات الممثلة بحلول عام ٢٠١٢، ووضع برامج وطنية وإقليمية ودولية لوقف فقدان التنوع البيولوجي البحري (الفقرة ٣٢ (ج) و (د)).

١٠٣ - وتفق التدابير التي اتخذتها السلطة حتى الآن فيما يتعلق بالمنطقة اتفاقاً تماماً مع المشاعر التي أعربت عنها الجمعية العامة. وتدير السلطة الأخطر التي تحدد التنوع البيولوجي في أعماق البحار باعتماد لوائح تنظم الأنشطة في المنطقة، وذلك عن طريق رصد أنشطة التعاقديين الذين يقومون بالاستكشاف أو الاستغلال وعن طريق تعزيز البحث العلمي، ولا سيما بشأن آثار أنشطة التعدين على البيئة. فيما يتعلق بالجهود التي تبذلها حالياً اللجنة القانونية والتقنية بغرض وضع مقترن لتعيين مناطق محددة ضمن نطاق منطقة العقيدات في

(١٠) UNEP/CBD/COP/6/20، المرفق الأول، المقرر ٢٦/٦.

(١١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.03.II.A.1 والتصويب) الفصل الأول، القرار ١، المرفق، الفقرتان ١٣ و ١٨.

(١٢) المرجع نفسه، القرار ٢، المرفق، الفقرة ٤٤.

(١٣) الترمت الدول الأوروبية في عام ٢٠٠١ بتحقيق هدف أكبر، وهو: ”وقف فقدان التنوع البيولوجي [في الاتحاد الأوروبي] بحلول عام ٢٠١٠“ و ”إصلاح الموارد والنظم الطبيعية“ (مفوضية الجماعات الأوروبية، الوثيقة 264 Final COM (2001).

(١٤) يعرف نهج النظام الإيكولوجي بأنه ”استراتيجية للإدارة المتكاملة للأراضي والمياه والموارد الحية التي تعزز الحفظ والاستخدام المستدام بطريقة منصفة“ UNEP/CBD/COP/5/23، الملحق الثالث، المقرر ٦/٥.

المحيط الماء لأغراض حفظ الموارد ومناطق التنوع البيولوجي النموذجية، ينبغي أن يُنظر إلى هذه الجهود في سياق النقاش العالمي بشأن حماية التنوع البيولوجي خارج نطاق الولاية الوطنية، وباعتبارها إسهام مهم في ذلك النقاش. وبالفعل، فإن موافقة اللجنة القانونية والتكنولوجية على المعايير المعتمدة علمياً لتحديد المجالات التي تحظى باهتمام بيئي خاص يمكن أن تسهم بصورة مفيدة في الجهد المبذول حالياً في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، لوضع نظم التصنيف البيogeографية ومعايير تحديد المناطق البحرية خارج نطاق الولاية الوطنية، التي تكون بحاجة إلى حماية.

٤١٠ - وفي هذا الصدد، تسعى الأمانة العامة إلى إقامة علاقة عمل أوثيق مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي (وهي الأمانة التي تحظى بمركز المراقب لدى السلطة منذ عام ٢٠٠٠). ويشمل ذلك تبادل المعلومات والتعاون بصورة أوثيق بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، بوسائل منها حضور حلقات العمل والحلقات الدراسية لكل منهما.

٤١٠ - ويشدد كل من الاتفاقية وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار أن الأنشطة في مجال المحيطات متربطة وأنه يلزم دراستها مجتمعة. ومن ثم، فليس لتحسين التعاون والتنسيق فيما بين المنظمات الدولية التي لها ولايات على الأنشطة في المحيطات دور أساسي في ضمان الاتساق في النهج المتبعة فحسب، بل أيضاً لضمان حماية شاملة للبيئة البحرية، عند الاقتضاء. ولهذا السبب، يمكن النظر إلى أن زيادة التعاون بين السلطة ومنظمات مثل لجنة حماية البيئة البحرية لشمال شرق المحيط الأطلسي وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي فيما يتعلق بمحالات الاختصاص المتداخلة باعتبارها خطوة هامة إلى الأمام بالنسبة للسلطة وأعضائها.

رابع عشر – الملاحظات الختامية

٤١٠ - تواصل السلطة إحراز تقدم في تنفيذ برنامج عملها للفترة من عام ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٠. وتظل آفاق الإنتاج التجاري للمعادن انطلاقاً من التعدين في أعماق البحار غير مؤكدة، ويبدو أنها قد تعرضت لانتكاسة نتيجة الانكماش الاقتصادي العالمي. لكن في ظل التسليم بإمكانات موارد قاع البحار في المستقبل، لا يزال هناك اهتمام كبير من جانب القطاعين العام والخاص بأعمال الاستكشاف الرامية إلى تحسين فهم وتحديد خصائص الموارد المعدنية لأعماق البحار. ويشتمل ذلك على الاهتمام برواسب النفط والغاز، بما في ذلك على الحدود الخارجية للحرف القاري الذي لم يتأثر كثيراً بالظروف الاقتصادية الدورية. وفي هذه الظروف، يمكن أن تقوم السلطة بدور هام في كفالة إقامة مجموعة ملائمة من الضوابط التنظيمية، وفقاً لاتفاقية ولااتفاق عام ١٩٩٤، توفر أمن الحياة الكافية لاستكشاف الموارد

المعدنية للمنطقة، في الوقت الذي تكفل فيه الحماية الفعالة للبيئة البحرية. وينظر عموماً إلى الجهود التي تبذلها السلطة في هذا الصدد لإنشاء الإطار التنظيمي الملائم لحماية وحفظ البيئة البحرية، فضلاً عن توفير حافر للتعاون الدولي في مجال البحث العلمي بهدف التوصل إلى فهم أفضل للتنوع البيولوجي في المنطقة، على أنها تحتل صدارة الجهود المبذولة على الصعيد الدولي لإدارة الأخطر التي تهدد التنوع البيولوجي البحري المهدش. ومن المرجح أن يستمر تركيز أعمال السلطة بشكل كبير على البيئة البحرية خلال السنة المقبلة.

١٠٧ - ويتمثل تطور هام آخر في حياة السلطة في إنشاء صندوق الهبات وتفعيله. ويشير المستوى العالي من الاهتمام بأعمال الصندوق الذي أبدته مؤسسات من طائفة واسعة من البلدان إلى أن ثمة حاجة إلى تعزيز مستوى التعاون مع البلدان النامية في مجال البحوث العلمية البحرية التي لا تفي بها حالياً مصادر أخرى. وستتاح أولى فرص التدريب في إطار صندوق الهبات في عام ٢٠٠٩. ومن المؤمل أن تشجع النتائج الإيجابية المتولدة عن فرص التدريب تلك على تقديم مزيد من المساهمات إلى صندوق الهبات لاتاحة مواصلة تطويره خدمة لمصلحة الدول النامية الأعضاء في السلطة، على المدى البعيد.

١٠٨ - وعلى نحو ما أُشير إليه في تقارير سابقة للأمين العام، تتمثل المشاكل المتكررة التي تواجهها السلطة في ضعف مستوى الحضور في اجتماعات الجمعية. وتعد الجمعية أعلى جهاز في السلطة، وتحضر الأجهزة الرئيسية الأخرى لمساعتها على نحو ما تنص عليه الاتفاقية بالتحديد. ويتبع النقاش المتعلق بالتقرير السنوي للأمين العام على وجه الخصوص فرصة هامة لإلقاء بيانات عامة بشأن أعمال السلطة. وتقوم الجمعية أيضاً باعتماد ميزانية السلطة وباحتياط الأمين العام وأعضاء المجلس وأعضاء لجنة المالية.

١٠٩ - وقد تحسن وضع الدورة الرابعة عشرة للسلطة تحسناً ملحوظاً، ويعزى جزء من ذلك إلى تقسيم مواعيد الدورة من شهر آب/أغسطس إلى أيار/مايو فيما يعزى جزء منه إلى انتخاب أمين عام جديد. وأثيرت أيضاً من جديد مسألة حضور اجتماعات السلطة خلال النقاش المتعلق بشؤون المحيطات وقانون البحار الذي أُجري أثناء الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة. وفي الفقرة ٣٦ من قرارها ٦٣/١١١، حيث الجمعية العامة جميع الدول الأطراف في الاتفاقية على حضور الدورات التي تعقدتها السلطة، وأهابت بالسلطة أن تواصل استكشاف جميع الخيارات، بما في ذلك تقديم توصيات ملموسة بشأن مسألة مواعيد انعقاد تلك الدورات، لزيادة عدد الحاضرين في كينغستون وضمان المشاركة العالمية. وفي هذا الصدد، تحدّر الإشارة إلى أنه أبقى على نص تقديم مواعيد الدورة السنوية إلى شهر أيار/مايو في الدورة الخامسة عشرة. وجرى طلب التقييد بمواعيد مشابهة في عام ٢٠١٠.

المرفق

أعضاء الفريق الاستشاري لصندوق الهبات التابع للسلطة الدولية لقانع البحار من أجل إجراء البحث العلمية البحرية في المنطقة

ألفريدو غارسيا كاستيلانوكو

الممثل الدائم لشيلي لدى السلطة الدولية لقانع البحار والسفير فوق العادة والمفوض
لشيلي لدى جامايكا

شين جينهوا

الممثل الدائم للصين لدى السلطة الدولية لقانع البحار والسفير فوق العادة والمفوض
لجمهورية الصين الشعبية لدى جامايكا

بيتر ل. أويديلي

الممثل الدائم لنيجيريا لدى السلطة الدولية لقانع البحار والمفوض السامي لنيجيريا
لدى جامايكا

كري روشي

نائب الممثل الدائم لجامايكا لدى السلطة الدولية لقانع البحار

إلفاغ. إسكوبار

جامعة المكسيك الوطنية المستقلة (عضو في اللجنة القانونية والتقنية)

غريغ سميث

إدارة الأوقيانوغرافيا، جامعة هاواي، مانوا، الولايات المتحدة

كيسر غونزاليس دي سوزا

رئيس شعبة الجيولوجيا البحرية، المسح الجيولوجي للبرازيل

ليندسي م. بارسون

مركز الأوقيانوغرافيا الوطني، ساو تهايمبتو (عضو سابق في اللجنة القانونية والتقنية)